

م.د. زياد طارق حمودي نجم جامعة الانبار - كلية العلوم الاسلامية - قسم الفقه وأصوله

The problem of Infertility
(jurisprudent and medical Study)
Lecturer Dr. Ziyad Tariq Hamoody Najim
AL-Jubori
Anbar University- College of Islamic
Sciences – Dept. of Fiqh and its Origins








فقد شاءت الحكمة الالهية أن يكون الإنسان في الأرض خليفة، أمده الله تعالى بكل مقومات الحياة، وسخر له ما في الأرض والسماوات، لأجل تعمير الأرض وازدهار الحياة، ومن أجل استمرار الاستخلاف، فالإنجاب ينشده الإسلام لاستمرار بقاء النوع، ودوام أعمار الأرض، وللإسلام اهتمام كبير في ترسيخ كيان الأسرة وابطها بنظام دقيق، يكفل استقرارها وسعادتها، وبضمن استمرار الإنجاب وتناسل الأبناء، فلا يمكن لأية أمة أن تنهض وتتقدم ما لم تعتمد على مواردها البشرية، وإن الشريعة الإسلامية حثت على التداوي والمعالجة بالطرق المشروعة والتي بينتها وفصلتها السنة النبوية وعلى أكمل وجه وعلى الذين لم يرزقوا بمولود عليهم بالصبر، وعدم اليأس والتهاون بتأخر الإنجاب مهما طال العمر، جواز فسخ عقد النكاح بين الزوجين اللذان لم يرزقا بمولود لأن تأخر الإنجاب مدة طويلة يعتبر من العيوب الموجبة لفسخ عقد النكاح بينهما، والخيار سواء أكان للرجل أو المرأة.

Research Summary

The divine wisdom wanted the person on earth to be a caliph, God Almighty provided him with all the essentials of life, and made fun of what is in the earth and the heavens for him, for the sake of reconstructing the earth and the prosperity of life, and for the sake of the continuation of the succession. In the consolidation of the family and its ties to a delicate system that ensures its stability and happiness, and guarantees the continuation of childbearing and childbearing, no nation can rise and progress unless it relies on its human resources, and the Islamic Sharia urges treatment and treatment by legitimate methods that have been explained and separated by the Prophet's Sunnah in the most complete manner and Those who did not give birth to a newborn with patience, and not despair and complacency in the delay of childbearing no matter how long the age, permissibility of annulment of the marriage contract between spouses who have not had a child because the delay in childbearing for a long period is considered one of the defects that necessitate the dissolution of the marriage contract between them, and the choice is for a man or a woman.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه الى يوم الدين. ويعد: فقد شاءت الحكمة الالهية أن يكون الإنسان في الأرض خليفة، أمده الله تعالى بكل مقومات الحياة، وسخر له ما في الأرض والسماوات، لأجل تعمير الأرض وازدهار الحياة، قال تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَتِهِكَةِ إِنِّي جَاعِلُ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوٓاْ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَيِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّ أَعْلَمُ مَا لَا نُعْلَمُونَ ﴾ (البقرة :٣٠)، وقال سبحانه: ﴿ ثُمُّ جَعَلْنَكُمْ خَلَيْفَ فِي ٱلْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِنَظْرَكَيْفَ تَعْمَلُونَ اللهِ ﴾ (يونس: ١٤) وقال عز من قائل: ﴿ ﴿ وَالْىَ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَلِحًا ۚ قَالَ يَقَوْمِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُر مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُۥ هُوَ أَنشَأَكُمْ مِّنَٱلْأَرْضِ وَٱسْتَغَمَرُكُرُ فِيهَا فَأَسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوّاْ إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّى قَرِيبٌ ثَجِيبٌ ﴾ (هود: ٦١)، ومن أجل استمرار الاستخلاف، ودوام اعمار الارض، شرع الله (عز وجل) الزواج والإنجاب، وتكاثر بني الانسان. فالإنجاب ينشده الإسلام لاستمرار بقاء النوع، ودوام اعمار الأرض، وللإسلام اهتمام كبير في ترسيخ كيان الأسرة، فأحكم روابطها بنظام دقيق، يكفل استقرارها وسعادتها، ويضمن استمرار الإنجاب وتناسل الأبناء، كما في الإنجاب اثراً كبيراً في حياة الأمم والأفراد، فلا يمكن لأية أمة أن تنهض وتتقدم ما لم تعتمد على مواردها البشرية.ومن هنا كانت الشريعة الإسلامية أنها شريعة صالحة لكل زمان ومكان، بل تصلح الزمان والمكان فهي تحمل حلولاً جذرية لكل حياة الفرد، وهي شاملة بحلولها لكل جزئية أو حادثة مستجدة، وهذا التشريع ينسجم مع ظروف وحالات الانسان المسلم وهو تشريع بدوره يدل على اكمال هذه الشريعة اولاً، وعلى سهولتها وبسرها وقدرتها الاستيعابية لكل احوال المسلم الصحية والمرضية والحركية، وهي ظروف تخرج المسلم من الالتزام بالأحكام الاصلية إلى أحكام استثنائية تراعي ظروفه وإحواله ولولاها لأدي الالتزام بالأحكام الاصلية إلى أحكام استثنائية تراعى ظروفه وأحواله، ولولاها لأدى الالتزام بالأحكام الأصلية إلى عنت ومشقة تحدث ارباكاً في حياته، ومع التشريع لهذه الأحكام الاستثنائية من الحكم الأصلى مع أنه لا يزال ينطوي تحت سقف الشريعة الإسلامية، وأنه لم يخرج عن إطارها العام ومنها المصالح الضرورية ومن هذه المصالح (حفظ النسل) من كل سوء يمسها، ومن ابرز مظاهر حفظ الشريعة الاسلامية للنفس البشرية: أنها اباحت التداوي والمعالجة الطبية بكل فعل طبى مشروع لا يتعارض مع أحكام الشريعة ومقرراتها، وبالقدر الذي يتحقق فيه الشقاء، وتندفع به الأفات والأسقام، قال تعالى:﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِّنْ أَزْوَجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزْقَكُمْ مِّنَ ٱلطَّيِّبَاتِ ۚ أَفَبِٱلْبَطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِغَمَتِ ٱللَّهِ هُمْ يَكُفُرُونَ ﴾ (النحل: ٧٧). جاء رجل إلى النبي (ﷺ) فقال: ((إني أصبتُ امرأة ذات حسب وجمال وإنها لا تلد أفأ تزوجها قال لا



العبحث الأول العقم ، أنواعه واسبابه وطرق علاجه

المطلب الأول: تعريف العقم:

أولاً: تعربف العقم لغة واصطلاحاً:

١- تعريف العقم في اللغة: عقم: العَقْمُ والعُقْمُ، بالفتح والضم: هَزمْةُ تقع في الرَّحِم فلا تَقْبلُ الولادَ. عَقِمَتِ الرحَّم عَقْماً وعُقِماً وعَقماً وعقمها الله يعقمها عقماً وامرأة عقيمُ، بغير هاء، لا تلِدُ من نسوة عقائم ورحم معقومة أي مسدودة لا تلد ومصدره العَقْم، ورجل عقيم وعقام: لا يولد له، والجمع عُقماء وعقام وعقمي (١) والعقم: السد والقطع، وإمرأة عقيمة: أي مسدودة الرحم (١).

Y - تعريف العقم في الاصطلاح: لم يخرج استعمال الفقهاء (رحمهم الله تعالى) للعقم عن المعنى في اللغة، ولم يضعوا تعريفاً اصطلاحياً له، بسبب عدم ترتب الحكم الشرعي عليه ولعدم الجزم بتحققه الا بالموت ، ولعل ذلك يعود الى عدم وضوح اسباب العقم عندهم، أو انه قدر إلهي يبتلي الله تعالى من يشاء من عباده لقوله تعالى: ﴿ أَوْ يُرُوِّجُهُم ذَكُرَاناً وَإِنشَا وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيماً إِنّهُ, عَلِيمٌ فَلِيمٌ وَلِيمٌ وَلِيمٌ وَلِيمٌ الشافعية: هل العقيم التي تكرر تزوجها للرجال ذوي النسل، ولم تحبل منه كالآيسة؛ لأن حملها ممتنع عادة أولا ، لأنها في مظنة الحمل، ويجوز أن يكون عدم حملها من الأزواج السابقين لمانع غير العقم محل تأمل (¹⁾. وأما في كتب المالكية: (وأما العقم فالظاهر أنه لا يجب أخبارها به، لأنه ليس بعيب يوجب الخيار ، ولأنه لا يقطع به فلعله يولد له من هذه وإن لم يولد له من غيرها (⁰⁾. وقد عرفه الفقهاء المعاصرين: بأنه : العجز عن الاخصاب الذي يتوقف على قدرة كل من الذكر والأنثى على انتاج خلايا تناسلية، ثم قدرة هذه الخلايا على الاتحاد حتى يحصل الحمل (¹⁾.

أما في اصطلاح الأطباء:عرف الأطباء العقم بتعاريف عدة، ولاختلاف العقم اختلف التعريف، وقد عرفت منظمة الصحة العالمية للعقم W). H. O. classification في الغذة النخامية أو المبيض H. O. classification. وهو أيضًا: عدم قدرة الزوجة على الانجاب لمدة عام، رغم حدوث معاشرة زوجية منتظمة دون أو الجهاز التناسلي إلى سبعة مجاميع (^). وهو أيضًا: عدم قدرة الزوجة على الانجاب ويكون في الرجال وفي النساء (^). وهو أيضًا: عدم استخدام أي موانع للحمل (^). وورد تعريف للعقم (Infeh tility): عدم القدرة على الإنجاب ويكون في الرجال وفي النساء (^). وهو أيضًا: عدم قدرة الزوجة على الحمل بعد مرور سنة كاملة من العلاقة الزوجية القائمة بين زوجين بالغين وفي مرحلة الأخصاب، مع استمرار الاتصال الجنسي، دون استخدام وسائل لمنع الحمل (^). أو هو عدم القدرة على الإنجاب، وفي أغلب الأحوال تتنوع مسؤولية بين الزوجين (^). إذن لا يحكم طباً بوجود العقم إلاّ بعد مرور سنة كاملة على الزواج وبشرط ان يكون الزوج مقيمًا مع الزوجة بصفة دائمة أو شبه دائمة وبينهما علاقة زوجية قائمة ومنتظمة، أما اذا كان الزوج مسافراً أو يحضر على فترات متقطعة فإن ذلك ربما يكون سبباً مفسراً لعدم حدوث الحمل دون وجود مائع لذلك في الحقيقة (١٠). وبعد عرض التعاريف المتقدمة للغويين والفقهاء والأطباء فإن التعريف المختار من وجهة نظري هو تعريف الأطباء إذ هم أهل الضاعة وأهل الذكر في هذه القضية والله أعلم.

المطلب الثاني : أنواع العقم:

يصنف الأطباء العقم إلى نوعين أساسيين هما:

العقم المطلق (Sterility): ويعني عدم إمكانية حدوث حمل مطلقاً لأسباب غير قابلة للعلاج ، كعدم وجود رحم أو مبيضين أو خصيتين، وهو حالة نادرة الحدوث .

۲- العقم النسبي (Infertility): ويعني وجود عوائق تعيق حدوث الحمل يمكن علاجها، وقد أوضحت الدراسات أن ما بين ١٠- ١٥٪ من الأزواج ما بين ١٥- ٤٥ سنة يرغبون في الإنجاب يعانون من مشكلة العقم النسبي ^{(١٤).}

ويقسم العقم النسبي بدوره الى نوعين:

أ- العقم الأولي(Infertility):هو عدم القدرة على الانجاب ويكون في الرجال وفي النساء (۱۰). بمعنى عدم حدوث الحمل مطلقاً بعد الزواج (۱۰). ببعنى عدم حدوث الحمل مطلقاً بعد الزواج (۱۰). ببعنى عدم حدوث العمل اسقاط أو حمل طبيعي، وتختلف الفترة بب العقم الثانوي: هو عدم القدرة على الانجاب رغم حدوث حمل في السابق، سواء نتج عن هذا العمل اسقاط أو حمل طبيعي، وتختلف الفترة التي يمكن ان يعتبر بعدها الزوج عقيم ما بين سنة الى ستة أشهر أو اكثر (۱۷).ولا بد من التنبه هنا الى ان العقم النسبي الثانوي لا يجعله اللغويون ولا الفقهاء داخلاً في العقم بحال من الأحوال، وإنما تجوز الأطباء فعدوه عقما، والسبب في هذا فيما يبدو، هو وجود فرق تشخيصي أو علاجي بينه وبين العقم النسبي الأولي (۱۸)

المطلب الثالث: أسباب العقم:

تنصرف أذهان الكثيرين عند ذكر العقم الى المرأة باعتبارها هي المسؤولة عن عدم الإنجاب ($^{(1)}$) لكن الدراسات الحديثة أثبتت أن الرجل يناله حظ كبير من هذه المسؤولية ، حيث تقع مسؤولية عدم الإنجاب عليه في $^{(1)}$ من الحالات، بينما تكون الزوجة هي المسؤولة في $^{(1)}$ من الحالات، أضف إلى أن $^{(1)}$ من الحالات يكون السبب فيها مشتركاً، وفي $^{(1)}$ وني أن العقم مرض من الأمراض فلا بد له أسباب تؤدي إليه، وبمعرفة هذه الأسباب يمكن العمل على إزالتها ومحاولة وجود حل لها، وقد تحدث الأطباء عن أسباب العقم وسوف نجمل هذه الأسباب فيما يلي :

- 1- انتشار الأمراض الجنسية الناجمة عن انتشار الإباحية والممارسات الجنسية الشاذة ، وتعد هذه الأمراض أهم الأسباب لانعدام الخصوبة في الرجال والنساء (٢١) ·
- ٢- انتشار استعمال اللولب (L.U.D) لمنع الحمل، حيث تستعمله مئات الملايين من النساء في العالم، وخاصة في الغرب، والذي يسبب في حدوث التهابات في الرحم وفي الأنابيب لدى نسبة غير قليلة ممن يستخدمنه، وبالتالي يؤدي إلى عدم الخصوبة (٢٢).
- ٣- انتشار الإجهاض المحدث(Abortion)، أو الإجهاض الجنائي(Criminal. Abortion)، نتيجة لانتشار الزنا انتشاراً كبيراً ورهيباً في معظم أنحاء العالم، مما يكون خطراً على التناسل والتكاثر، حيث يؤدي هذا الإجهاض إلى التهاب في الجهاز التناسلي للمرأة ، وكثيراً ما ينتهي بعدم الخصوبة (٢٣).
 - $^{(1)}$ السل (الدرن) وهو سبب مهم في البلاد النامية $^{(1)}$.
 - التهاب الحوض والمهبل الناتج عن التهاب الزائدة الدودية والعمليات الجراحية (٢٥).
 - ٦- عمل المرأة ،الامر الذي يفقد النساء الانتظام في دوراتهن الشهرية (٢٦).
- ٧- الجماع اثناء فترة الحيض والنفاس, مما يؤدي الى حدوث الالتهابات وعدم الخصوبة, بسبب انتشار الجراثيم بسهولة في المسالك التناسلية, مما يسبب لها عقما اكيدا, وذلك لأن شرايين الرحم بعد الولادة وفي مدة الحيض تكون منتفخة ومفتوحة يتدفق منها الدم الى الخارج مما يسهل دخول الجراثيم بسهولة عن طريقها الى الرحم وملحقاته (٢٢). قال سبحانه وتعالى: ﴿ وَيَسْعَلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضَ قُلْ هُو أَذَى فَأَعَتَزِلُوا ٱلنِسَاءَ فِي ٱلْمَحِيضَ وَلا نَقْرَبُوهُنَ حَتَى يَطْهُرُنَ فَإِذَا تَطَهَرْنَ فَأْتُوهُنَ مِنْ حَيثُ أَمَرَكُمُ ٱللهَ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُ ٱلتَّوَيِينَ وَيُحِبُ ٱلمُتَطَهِرِينَ ﴾ (٢٨).
- ٨- الرياضات العنيفة مثل مسابقات الجري، والرقص العنيف الأمر الذي يؤدي الى خفض دهن المرأة، وبالتالي خفض هرمونات الأنوثة (OVUI at ion) فيؤدي ذلك إلى العقم (٢٩).
 (الأستروجين) (Estrogen) والهرمونات الخاص بالإيباض (OVUI at ion) فيؤدي ذلك إلى العقم (٢٩).
 - 9- تأخير سن الزواج الى ما بعد سن الخامسة والعشرين، وهو سن الخصوبة الأمثل^(٣٠), من الاسباب الهامة لانتشار العقم^(٣١).
- ١- وأيضًا التعرض للمصادر الحرارية مثل أهل الأفران وأيضًا الجلوس كثيرًا مثل سائقي السيارات الذين يقودون سياراتهم باستمرار ولساعاتطويلة يوميًا .كذلك دوالي الخصية، والتي لها دور في تأخير الإنجاب وتؤثر بتقليل عدد الحيوانات المنوية حتى اجراء عملية رفع دوالي الخصية (٢٣). 1 التعقيم بربط الانابيب وقطعها (٢٣) .
 - $(^{(r_i)})$ التعرض للأشعة النووية والسينية لكلا الرجل والمرأة
 - ١٣-قطع الحبل المنوي بالنسبة للرجل ^(٣٥).
 - ١٤-بعض العقاقير أو المواد الكيمياوية المؤدية الى العقم، لدى الرجل والمرأة على السواء (٣٦).









 $^{\circ}$ 1-انتشار الاكتئاب الذي يمنع أو يعوق إنتاج البييضّة $^{(77)}$. والعوامل النفسية الاخرى، كعدم الإيمان بالقضاء والقدر الذي هو ركن من أركان الإيمان، فللعوامل النفسية والبيئية دور لا ينكر في بعض حالات العقم $^{(77)}$. كحالات الصدمات النفسية، والشد العصبي والنفسي، وكعدم التوافق في العلاقة الزوجية وما يستتبع ذلك من صراع وشجار ورغبات متناقضة في الحمل وعدمه $^{(71)}$.

17-تعاطي المخدرات والمسكرات، فقد أكدت جميع الابحاث التي أجريت على نطاق واسع وأثبتت نتائجها مرات عديدة في تأثير شرب المواد الكحولية على خصوبة الرجل، وكذلك النساء إلى ما تتركه هذه الآفات من اثار سلبية على صحة المرأة وتؤثر على نشاط مراكز المخ المتحكمة في انتظام الدورة والتبويض مما يؤدي الى العقم (١٠٠).

11- أضرار التدخين وآثاره على جسم الرجل مما يؤثر على الدورة الدموية وعمل الشرايين ويقلل من عدد الحيوانات المنوية وحركتها، وتكون نسبتها غير طبيعية الشكل أو عديمة القائدة والوظيفة والى عدم قدرة الحيوانات المنوية على تلقيح البويضة ويؤدي الى خلل وظيفي في الغدد الصماء والهرمونات، وكذلك تأثيره على النساء، فقد اثبتت الدراسات. إن التدخين يؤدي الى صعوبة الحمل، وإلى خلل في التبويض، ويؤثر على حيوية البويضة نفسها وعلى نضجها، بالإضافة الى تأثيره على عنق الرحم، وقنوات المبيض، وعلى الاتزان الهرموني، ويجعل فرصة التلقيح الصناعي أضعف. حيث:

- أ. يؤثر النيكوتين على نضوج البويضة.
- ب. تؤثر المواد السامة الموجودة في التبغ على افرازات عنق الرحم.
- ج. للتدخين أثر على قنوات المبيض بتأثيره على الأهداب، وبالتالي تأثيره على قدرة القنوات على القيام بوظائفها في نقل البويضة سواء الملقحة أو غير الملقحة.
 - د. وجدت علاقة بين التهابات الحوض المزمنة والتدخين، فاحتمالية اصابة المدخنات هذه الالتهابات تفوق غير المدخنات بنسبة ٧٠ %.
 - ه. هناك أبحاث كثيرة أثبتت تأثر عمليات أطفال الأنابيب بتدخين الزوجة، وخلصت هذه الابحاث الى ما يلي:
 - ١- فرص نجاح عملية اطفال الانابيب للمدخنات هي نصف النسبة لدي غير المدخنات.
- ٢- المواد السامة التي يحتويها التبغ وخلاصته على هرمون(الاستروجين) بالتأثير على تصنيعه وإنتاجه أو بالتأثير على نتائجه لتكون أقل فاعلية، كما أن تلك المكونات السامة تؤثر على قابلية البويضة للتلقيح بحيث تقللها، وكذلك تؤدي إلى ارتفاع هرمون (FSH)، والذي يؤدي ارتفاعه قبل البدء ببرنامج التنشيط لعملية اطفال الأنابيب إلى فشل العملية.
 - ٣- يؤثر التدخين على عدد الحويصلات المنشطة والتي تكون اقل لدى المدخنات(٢١).
- 1 البس المرأة الملابس الضيقة، اثبتت الدراسات الطبية أن ارتداء الملابس الضيقة في مرحلة المراهقة قد يسبب التهابات بطانة الرحم، وهي حالة مؤلمة قد تسبب العقم، فهذه الملابس تسبب ضغطا كثيرا حول الرحم وقنوات المبيض، وحتى عند خلع هذه الملابس فإن الضغط يبقى لبعض الوقت في جدران الرحم السميكة بالرغم من انخفاضه حول قنوات المبيض، وهذا يتسبب بدوره في توجه الخلايا الى الخارج لتصل الى المبايض، وتكرار هذه العملية لسنوات عدة بعد البلوغ يؤدي الى تجمع وتراكم الخلايا من بطانة الرحم إلى منطقة أخرى من الجسم مما يسبب الأصابة بالمرض (٢٤).
- 9 ضيق المهبل، وهو من اهم الاسباب المؤدية للعقم عند المرأة، لأنه بهذه الحالة لا يتمكن القضيب من الدخول بالشكل الطبيعي فلا يتم الايلاج الكافي فيحدث القذف في مدخل المهبل، أو في القسم الاسفل منه، وتعود أسباب ضيق المهبل الى اسباب خلقية، أو عصبية نفسية أو لوجود تقرحات في غشاء البكارة (٢٠٠).
- ٢- حموضة المهبل، فالإفراز المهبلي حينما يكون في حالته الطبيعية حامضا ليحمي المهبل من الجراثيم، ويساعد المني على الانزلاق الى مجرى عنق الرحم، فإذا ازدادت حموضته نتيجة الإهمال، وعدم التقيد بالشروط الصحية وبالنظافة، شلت حركة المني وبالتالي قلت فرص حدوث الحمل (ئ).
- ٢١ أمراض المبيض، التي تسبب التصاقات مع الانبوب في قناة فالوب، وباقي الاعضاء التناسلية الداخلية، فتصبح كلها كتله لحمية واحدة فيضطر الجراح عند استئصال ورم المبيض كليا أو جزئيا مما يتسبب في عقم المرأة (٥٠).

٢٢- عقم لا يعرف أسبابه، هناك حالات من العقم المؤقت لا تعرف أسبابه فقد يبقى الزوجان ردحا من الزمان لا ينجبان ثم ينجبان بأذن الله تعالى، وقد لا ينجب كل واحد منهما من الاخر فاذا انفصلا وتزوج كل واحد منهما أنجبا بأذن الله، ولله في خلقه شؤون^(٢٦).

المطلب الرابع: طرق علاج العقم:

قسم الأطباء طرق علاج العقم إلى نوعين: النوع الأول: الطرق العامة لعلاج العقم ، ومنها

- ١- سرعة معالجة الأمراض الجنسية.
- ٢- اجراء الإجهاض في المستشفيات أو في بيئة معقمة مسموح بها قانوناً.
- ٣- اجراء عملية فتح الانابيب المغلقة، وهذه عملية عسيرة ودقيقة ولا يجربها الا افراد معدودون من الأطباء المتخصصين ومع هذا فنسبة نجاح العملية لا تزيد عن الثلث مع التكلفة المادية العالية للعملية الواحدة للمرأة (٤٠٠). ولعلاج العقم يكمن أولاً في علاج أسبابه الحقيقية وهي:
 - ١- انتشار الاباحية الجنسية كالزنا.
 - ٢- استخدام اللولب كوسيلة لمنع الحمل، وينبغي عدم تشجيع استخدامه.
 - ٣- اجهاض الجنين، وعلاجه يكون بمنعه مع بيان حرمته عند المسلمين وغيرهم من الأديان التي تحرم الإجهاض.
 - ٤- منع الجماع أثناء الحيض والنفاس، وتوضيح أضراره للمسلمين بصورة خاصة ولغيرهم بصورة عامة.
 - ٥- معالجة الأمراض المستوطنة والمعدية كالدرن وتوفير المستشفيات والأطباء لتشخيص وعلاج الالتهابات مثل الزائدة الدودية.

وبعلاج الأسباب نستطيع أن نخفض عدد النساء العواقر اللاتي يعانين من انسداد انابيبهن من عشرات الملايين في العالم بل إلى آلاف أو مئتان الالاف، وهؤلاء يمكن علاجهن بطريقة من الطرف بشرط أن تخفض تكاليف هذه العمليات الباهظة.وفي اختلاف الناس ما بين عقيم وولود وما بين إناث وذكور وما بين أفراد وتوائم تتجلى قدرة الخالق العظيم وعلمه المحيط بكل صغيرة وكبيرة فيجعل الحياة متوازنة، قال تعالى: ﴿ لِتَلِهِ مُمَلَكُ ٱلسَّمَوَتِ وَٱلْأَرْضِ يَخَلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَن يَشَآهُ إِنَاشًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآهُ ٱلذُّكُورَ 🎱 أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكُرَانًا وَإِناشًا وَيَجَعَلُ مَن يَشَآهُ عَقِيماً إِنَّهُ, عَلِيمُرُ وَيِرِرٌ ﴾ (٤٨). والعلاج مطلوب لحالات العقم كما هو مطلوب لحالات المرض، ولكن مع العلم بأن الشفاء كله من الله وأنه هو يعطى ويمنع ويبسط وبِقبض، لا راد لحكمه ولا مغير لقضاه، فاذا علم المؤمن ذلك ارتاحت نفسه واطمأنت إلى قدر الله بعد بذل الجهد والوسع والطاقة ، فلا يعيش كما يعيش أولئك المناكيد النين حرموا نور الأيمان وبرد اليقين فتراهم يتلوعون لأقل نقص يصيبهم ويرتعبون من كل ما يقلل من متاعهم الدنيوي الرخيص فإن حالت الظروف دون تحقيق ما يربدون ارتكبوا تلك الحماقة الكبرى وأقدموا على الانتحار (٤٩).

النوع الثاني: الطرق الخاصة (الطبية): قد توصل الأطباء من خلال دراستهم وابحاثهم في هذا المجال ويمكن تلخيصها فيما يلي: أولاً العلاج بالعقاقير والادوية:كثير من أسباب العقم يمكن علاجها بواسطة الأدوية والعقاقير، فعلاج العقم الناتج عن انقطاع التبويض، وهو من أهم أسباب العقم عن المرأة، يكون بشكل أساسي عن طريق الأدوية المركبة من الهرمونات الأنثوية، وهي على نوعين:

الأول: ما يؤثر على المبيض مباشرة كمشتقات الفولليكورتين والبروجيستيرون.

الثاني: ما يؤثر على المبيض بصورة غير مباشرة عن طريق اثارة الغدة النخامية. وهذه العقاقير هدفها الأساسي: حث المبيض على إنتاج وافراز بيضات صالحة للتلقيح(٥٠) ويتم علاج العقم الناشئ عن انسداد النفيرين بالأدوية المناسبة التي يحددها الطبيب المختص للقضاء على الالتهابات التي تصيب النفيرين باستخدام أدوية مضادة للجراثيم كمشتقات السلفا والبنسلين (٥١).

ثالثاً: التلقيح الإصطناعي الداخلي:

وهو عبارة عن ادخال السائل المنوي في المجاري التناسلية عند المرأة بهدف الإنجاب عن طريق حقن كمية ضئيلة منه في داخل عنق الرحم بعد الكشف عليه وتعقيمه، وتحقن الكمية المتبقية من السائل المنوي في عقر المهبل خلف عنق الرحم، وتبقى المرأة بعد ذلك مستلقية على ظهرها مدة ساعة أو ساعتين (٥٢).ويستخدم التلقيح الاصطناعي الداخلي في علاج الحالات التالية:

- ١- إذا كانت حموضة المهبل تقتل الحيوانات المنوبة بصورة غير اعتيادية.
 - ٢- إذا كانت إفرازات عنق الرحم تعيق ولوج الحيوانات المنوبة (٥٣).
- ٣- اذا كانت المرأة حساسة للغاية. بحيث يضيق مهبلها، وتنقبض عضلاتها عند الجماع مما لا يسمح لعضو الرجل بالدخول الى المهبل (٤٥).
- ٤- كون الحيوانات المنوبة للزوج غير نشيطة، نشاطًا فعالاً، وفق المعايير الطبية، حيث تكون الحركة للحيوان المنوي ضعيفة، أو يوجد العديد من الحيوانات المنوبة مشوهة.







٦- زيادة لزوجة الحيوانات المنوية عند الرجل نتيجة للإصابة بالتهابات وعدوى تناسلية مثل السيلان والكلاميديا وخلافها.

٧- وجود تضاد بين خلايا المهبل والحيوانات المنوية مما يؤدي إلى موتها.

٨- وجود مانع يمنع وصول البييضة إلى الرحم، مثل تشوهات، أو أمراض قناة فالوب التي توصل البييضة إلى المبيض^(٥٥).

رابعاً: العلاج بالتلقيح الاصطناعي الخارجي (اطفال الأنابيب):

تعتمد فكرة التلقيح الاصطناعي الخارجي على أخذ البييضة من المرأة عند وقت الابياض بواسطة الهرمونات التي تفرزها الغدة النخامية، وبواسطة قياس درجة حرارة الجسم يومياً، ثم يقوم الطبيب بأخذ البييضة من المبيض بشطفها بواسطة مسبار البطن، ويضعها في محلول مناسب ثم توضع في المحضن حتى يتم نموها، ويحتاج ذلك في الغالب من ساعتين الى أربع ساعات، وربما يحتاج إلى اثنتي عشرة ساعة لإتمام نمو البييضة، ثم يؤخذ مني الزوج، ويوضع في مزرعة خاصة، ثم تؤخذ منه كمية مركزة. وتوضع في الطبق الذي فيه البييضة، وبعد مرور اثنتي عشرة ساعة في المحضن ينظر الطيب الأخصائي بحثاً عن علامات التلقيح، وفي خلال أربع وعشرين ساعة تكون علامات التلقيح واضحة في الغالب، وعندما تنمو اللقيحة (الزيجوت) إلى ثمان خلايا بواسطة الانقسام تعاد اللقيحة إلى الرحم، وإذا شاء الله تعالى علقت هذه اللقيحة بالرحم، وتحولت إلى جنين (٢٠). ويستخدم التلقيح الاصطناعي الخارجي في علاج الحالات التالية:

1- افرازات عنق الرحم المعادية للحيوانات المنوية.

٢- الأمراض الخاصة بالأنابيب (قناني فالوب) بسبب قفلها أو استئصالها جراحياً أو تشويهها بسبب الالتهابات أو العيوب الخلقية.

٣- حالات العقم غير معروفة السبب(٥٠).

3- ندرة الحيوانات المنوية في هذه العادة يستخدم التلقيح الاصطناعي الداخلي لعلاج هذه الحالة، ولكن إذا كان عدد الحيوانات المنوية أقل من عشرة ملايين في كل مليلتر، فإن نجاح التلقيح الاصطناعي يكون ضئيلاً، ولذا يتم اللجوء إلى التلقيح الاصطناعي الخارجي، ولكي تنجح عملية التلقيح الخارجي، لا بد أن تكون حركة الحيوانات المنوية القليلة سليمة, ولا بد أن لا يقل عددها عن خمسة ملايين حيوان في كل مليلتر.

٥- ضعف الحيوانات المنوية للزوج أو قلتها، وهذا إذا لم يتم علاجها، إذا كان عدد الحيوانات المنوية غير وفيرة.

⁷ انتباذ بطانة الرحم، والذي سببه الرئيس في زمن الحيض، فإذا كان انتباذ بطانة الرحم خفيفًا فإن الأنابيب تظل مفتوحة، ولكن عملها قد يتعطل، وفي هذه الحالة تصل نسبة نجاح عملية التلقيح الخارجي ٣٠٪، أما حالات انتباذ بطانة الرحم الشديدة، فإن نسبة النجاح تكون ضئيلة (٢٠٨). ويعتبر طفل الأنبوب أجراء فاشل رغم الدعاية الصخمة له، إذ لم يتم سوى علاج عدد ضئيل من السيدات بهذه الطريقة، ونسبة الفشل في هذه العملية تصل إلى ٩٠ % في أشهر المراكز العلمية المتخصصة وتكلف مبالغ باهظة تقوق بكثير تكاليف عملية فتح الأنابيب المحدودة النجاح، وطفل الأنبوب لن يحل مشكلة ملايين النساء اللاتي يعانين من انسداد الأنابيب، وإذا استطاع هذا الإجراء التقني البارع أن يجعل مائة أو مانتين من النساء خلال (سبع سنوات) يحملن ويلدن بهذه الطريقة، فإن هذا الحل لا يزال بعيداً عن ملايين الدولارات لعلاج مائتي امرأة على بلوثة في تفكيره ففي الوقت الذي يجهض ويقتل فيه كل عام (٥٠ مليون طفل) في أنحاء العالم تنفق ملايين الدولارات لعلاج مائتي امرأة على أكثر تقدير في العالم بواسطة طفل الأنابيب.وفي الوقت الذي تستخدم فيه مئات الملايين من النساء وسائل لمنع الحمل بتشجيع ودفع من كثير من الدول وبالإكراه في بعض الأحيان مثل (الصين والهند ومصر) يتحدث الأطباء عن مجهوداتهم البارعة في عمليات فتح الأنابيب أو عمليات فلم الملايين من الدولارات في الوقت الذي يموت فيه أكثر من عشرة ملايين طفل كل عام من الجوع والإسهال، وإن إنفاق هذه المبالغ في إنهاذ هؤلاء الأطفال سيجعل من الممكن بإذن الله إبعاد شبح الموت عن ملايين الأطفال كل عام، والذين أمامهم أيام طفولة ومستقبل، ويمكن أن يكونوا أداة إنتاج (١٤٠).

ثانياً: العلاج بالجراحة: يمكن استخدام الجراحة لتصحيح أي خلل تشريحي في الجهاز التناسلي، والجراحة المستخدمة، يتم فيها تعديل التشوهات والانحرافات والتبدلات في الفرج والمهبل، وفك انسداد غشاء البكارة بقص الغشاء في مكان محدد، أو عدة أمكنة، ثم ربط الأوعية الدموية وعلاج تورمات الرحم بإجراء عملية استئصال التورم، وذلك بإخراجه عبر جرح صغير يفتح في جدار الرحم، وإزالة الالتصاق في الأنابيب والمبايض، واستئصال أورام الرحم الخبيثة، وغير الخبيثة، ويتم فيها معالجة الآلام العصبية الرحمية، بقطع أعصاب الحوض الدقيقة، ونحو ذلك(٢٠). وكل هذه العمليات الجراحية هدفها الإساس إيصال البييضة المعدة للتلقيح إلى جوف الرحم، وكذلك يمكن فتح الانسداد في قناة فالوب باستعمال



قسطرة خاصة تمرر عن طريق عنق الرحم عبر الرحم للوصول على قناة فالوب وفتحها، تستعمل هذه الطريقة لتشخيص وعلاج حالات معينة يكون فيها انسداد في بداية قناة فالوب (Proximal Tubal Pathology)، وهذه الطريقة تتم بواسطة أنبوب مطاطي بداخله سلك توجيه يساعد في إدخال الأنبوب إلى الرحم عن طريق عنق الرحم ثم يتم سحب السلك ويعمل الطبيب المعالج على إدخال الأنبوب المطاطي خلال فتحة قناة فالوب عند اتصالها بالرحم، ثم يتم إدخال أنبوب قسطرة، وعند وصوله إلى منطقة الانسداد يتم تحريك أنبوب القسطرة لتجاوز الانسداد، ثم تدفع المادة الملونة للتأكد من أن الانسداد قد تم فتحه (١١). ونتائج هذه العملية جيدة عادة وتُغني المريضة عن عملية فتح البطن لإصلاح الانسداد، كما أن أعراضها الجانبية تكاد لا تذكر، ولا تستغرق العملية فترة طويلة ومعدل نجاحها حوالي ٢٠٠٣٪، ويلجأ للجراحة كذلك في حالة وجود ألياف رحمية يعتقد إنها السبب الوحيد الممكن للعقم عن طريق فتح البطن أو المنظار، وفي حالات وجود حاجز في داخل الرحم، التصاقات داخل الرحم، ألياف داخل الرحم يلجأ لإزالتها بواسطة منظار الرحم (١٢).

العبحث الثانى حكم طرق عراج العقم

المطلب الأول: حكم علاج العقم بالعقاقير الطبية:

تبين فيما سبق أن من أسباب العقم ما يكون علاجه باستخدام العقاقير الطبية المناسبة(١٣).

فإذا وجد الإنسان له العلاج المناسب، والذي لا يتعارض مع شرع الله فلا بأس من ذلك؛ لأن طلب الحصول على الولد أمر فطري في الإنسان، فمن الطبيعي أنّ يسعى كل عقيم إلى التخلص من هذا الداء بقدر الإمكان، حفاظا على النفس البشرية، وإبقاء للنسل، فلا حرج من التداوي بتعاطي العقاقير الطبية اللازمة لعلاج العقم، والأدلة على جواز التداوي كثيرة نذكر منها ما يلي (١٤):

أ- قوله تعالى: ﴿ وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلنَّهُكُدُ ﴾ (١٥).

وجه الدلالة: ينهى الله تبارك وتعالى عن إلقاء النفس في الهلكة بأي صورة مؤدية إلى ذلك، وترك التداوي والمعالجة إلى هلاك النفس الذي نهى عنه^(٢٦).وقال الإمام الغزالي رحمه الله تعالى: (قد يظن الجهال أن شرط التوكل ترك الكسب وترك التداوي والاستسلام للمهلكات، وذلك خطأ لأن ذلك حرام في الشرع والشرع قد أثنى على التوكل وندب إليه فكيف ينال ذلك بمحظوره) (^{٢٧)}.وترك التداوي من العقم مؤذن بتوقف النسل الذي يعد مقصدا من مقاصد الشريعة، وبدونه لا يمكن بقاء الحياة عادة، فجاز معالجة أسباب العقم باستخدام العقاقير الطبية محافظة على هذا الاصل العظيم (^{٨٥)}.

ب- حديث أسَامَةَ بْنِ شَرِيك (﴿ أَتَيْت النَّبِيَ ﴿ وَأَصْحَابَه كَأَنَّمَا عَلَى رووسِهِمْ الطَّيْرِ فَسَلَّمْت ثُمَّ قَعَدْت فَجَاءَ الأَعْراب مِنْ هَا هنَا وَهَا هنَا وَهَا هنَا وَهَا وَلَا اللَّهُ مَنَ اللَّهُ عَلَى عَلَى

وجه الدلالة:بأن النبي (ﷺ)أمر بالتداوي في كل شيء يؤدي إلى ضرر في الجسد وهذا يشمل العقم عند الرجل أو المرأة ، فيجب التداوي المشروعة سواء أكانت بالأدوبة أم بالجراحة الطبية وعلى اكمل وجه.

- حديث أبي هريرة (ﷺ) عن النبي (ﷺ)أنه قال : (ما أنزل اللهُ داءً إِلاَّ أَنزَلَ له شفاءً) $(^{(\vee)}$.

د- حديث جابر بن عبد الله (رضي الله عنهما) عن رسول الله (ﷺ) أنه قال: (لكل داء دواء ، فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله عز وجل)(۱۷).

ه – عن أبن مسعود (رضي الله عنهما) عن رسول الله (ﷺ) أنه قال: (إن الله (ﷺ) لم ينزل داء الا أنزل له شفاء، علمه من علمه، وجهله من جهله) (٢٠١). وجه الدلالة: إن هذه الأحاديث دلت على انه ما من داء إلا وقد جعل الله له دواء، وقد علق النبي (ﷺ) الدواء للداء، فإنه لا شيء من المخلوقات إلا له ضد، وكل داء له ضد من الدواء لعالج بضده، وإذا كان الأمر كذلك فإنه يشرع للإنسان ان يستعمل الدواء الذي عرف تأثيره في الداء بالعادة والتجربة. فدل ذلك على جواز التداوي بعموم هذه الأحاديث، والعقم مرض من الأمراض، فيجوز التداوي لعلاجه.

وقال ابن القيم (رحمه الله تعالى)، (وفي هذه الأحاديث الصحيحة الأمر بالتداوي، وأنه لا ينافي التوكل، كما لا ينافيه دفع داء الجوع، والعطش، والحر، والبرد بأضدادها، بل لا تتم حقيقة التوحيد، إلا بمباشرة الأسباب التي نصبها الله، مقتضيات لمسبباتها قدراً وشرعاً، وأن تعطيلها يقدح في نفس التوكل، كما يقدح في الأمر والحكمة).ويضعفه من حيث يظن معطلها ان تركها اقوى من التوكل، فإن تركها عجز، ينافي التوكل، الذي حقيقته اعتماد القلب على الله في حصول ما ينفع العبد في دينه ودنياه، ودفع ما يضره في دينه ودنياه، ولا بد مع هذا الاعتماد من مباشرة الأسباب، والا كان معطلاً للحكمة والشرع، فلا يجعل العبد عجزه توكلاً، ولا توكله عجزاً)(٢٣).

و - حديث جابر بن عبد الله(رضي الله عنهما)، قال بعث رسول الله (ﷺ)الى أبي بن كعْبِ طبيباً فقطع مِنهُ عرقاً ثم كواهُ عليهِ) (٢٠٠).



وجه الدلالة:إن بعث النبي (عليه الصلاة والسلام) لغرض قطع العرق، ثم كيهِ هو استدلال على جواز العلاج الجراحي، والذي يعتبر نوعاً من انواع التداوي والتطبب، فبذلك يكون دليل على مشروعيته في الجملة.

المطلب الثاني: حكم علاج العقم بالجراحة الطبية.

العلاج الجراحي للعقم هو نوع من التداوي فيكون داخلا في عموم الادلة الدالة على مشروعية التداوي، والتي تقدم ذكرها، وأيضا هو نوع من العلاج الجراحي فيكون داخلا في الادلة الدالة على مشروعية العلاج الجراحي شكل عام ومنها:

أ- قوله تعالى: ﴿ وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللهِ وَلَا تُلقُوا بِأَيْدِيكُم إِلَى التَهْلُكَةُ وَأَخْسِنُوا أَإِنَّ اللهَ يُجِبُ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ((٥٠). وجه الدلالة: إن الله تعالى قد نهى عن ألقاء النفس الى التهلكة والتي مصيرها العلل وتم ترك للتداوي والعلاج يؤدي الى هلاك النفس أي ((موتها)) والذي قد نهى الله عنها، والأخذ بالتداوي والتطيب من الأمور الضرورية المؤدية للحفاظ على النفس من الهلاك مما يدل على جواز العلاج، وحفظ النفس يعد من الضرورات الخمس التي وجب المحافظة عليها، لذا فجاز استخدام الجراحة الطبية لعلاج العقم استيفاء لهذا الأصل العظيم.

- عن أنس (ﷺ) قال: قال (ﷺ): ((إن أمثل ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري)) $(^{(\vee\vee)}(^{(\vee\vee)})$.

ج- وعن جابر بن عبدالله (ﷺ) عاد مريضا ثم قال: لا أبرح حتى تحتجم، فإني سمعت رسول الله (ﷺ) يقول ((ان فيه شفاء)) (٧٨).

د- عن ابن عباس (هـ) قال: أن رسول الله (هـ) احتجم في رأسه (٢٩). وجه الدلالة: بينت هذه الاحاديث على جواز التداوي ونصت على مشروعية التداوي بالحجامة وفعلها، والحجامة تقوم على عدة شقوق في عدة مواضع من الجسم وشرطه، لسحب الدم ذي اللزوجة واستخراجه وليس كما يطلق عليه البعض بالدم الفاسد وهذا لفظ خاطئ؛ لأن الدم إذا فسد يكون بذلك موت الانسان، وبذلك يدل على جواز علاج العقم بالجراحة الطبية ، باعتباره مرض كباقي الامراض التي تصيب الانسان والتي يتعرض لها احيانا خلال حياته.

ه - عن جابر (١١) قَالَ: (رُمِيَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذِ فِي أَكْحَلِهِ قَالَ فَحَسَمَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ بِمِشْقَصِ ثُمَّ وَرِمَتْ فَحَسَمَهُ الثَّانِيَةَ) (١٠).

و- عن جابر (الله عنه رسول الله (الله عنه عنه عنه عنه عنه عنه عنه عرفًا ثُمَّ كَوَاهُ عَلَيْهِ) (١١).

ز – عن ابن عباس (ه)، أن رسول الله (ه) احتجم وهو محرم في راسه، من شقيقة كانت به (١٠٨). وجه الدلالة :من هديه (ه) فعل التداوي في نفسه، والأمر به لمن أصابه مرض من اهله وأصحابه، وان النبي (ه)قام بنفسه بكي سعد بن معاذ (ه)، ويعتبر الكي نوع من أنواع العلاج الجراحي، وهذا دليل على جواز التداوي بالجراحة من خلال بعض هذه الأحاديث التي ذكرناها، فيدخل بذلك علاج العقم. وقد اتفق الفقهاء على جواز التداوي في هذه الحالة، فقد قال القاضي ابن رشد (رحمه الله): (لا اختلاف فيما أعلمه، أن التداوي من الحجامة، وقطع العروق، وأخذ الدواء، مباح في الشريعة غير محظور) (١٠٨). وقال احمد بن زروق المالكي (رحمه الله): (وأما القصد والكي فلا خلاف في جوازهما) (١٨٠). لكن لا بد من مراعاة الشروط العامة لجواز أي جراحة طبية والتي من أهمها في مجال العلاج الجراحي للعقم شرطان هما:

١- إلا يوجد البديل الذي هو أخف ضرراً من الجراحة.

٢- إن تتوفر الاهلية في الطبيب الجراح ومساعديه، ويتحقق ذلك بأمرين.

الأول: المعرفة النظرية: فيجب ان تتوفر لدى الطبيب معرفة المهمة الجراحية التي يقدم عليها، والاحاطة بكافة تفاصيلها.

الثاني: القدرة العملية على اجراء الجراحة على الوجه المطلوب (٥٥).

المطلب الثالث: حكم علاج العقم بالتلقيح الاصطناعي الداخلي بين الزوجين:

اختلف الفقهاء المعاصرين حول علاج العقم بالتلقيح الاصطناعي الداخلي وعلى قولين:

القول الأول: الى جواز إجراء عملية التلقيح الاصطناعي الداخلي بين الزوجين بهذه الصورة ضمن شروط وضوابط معينة، وهو قول جمهور الفقهاء المعاصرين، ومنهم: الشيخ مصطفى أحمد الزرقا، والدكتور يوسف القرضاوي، والدكتور عبدالكريم زيدان، والدكتور وهبة الزجيلي، والدكتور محمود شلتوت، والشيخ جاد الحق علي جاد الحق، وبه أخذ مجلس المجمع الفقهي الاسلامي التابع لرابطة العالم الاسلامي، وبه قالت اللجنة الطبية الفقهية الدائمة في الأردن والمنبثقة عن جمعية العلوم الطبية الأردنية، ومنهم الدكتور محمود السرطاوي، والدكتور محمد عثمان شبير، والدكتور علي الصوا، والدكتور عمر سليمان الأشقر، والدكتور محمد نعيم ياسين، والدكتور ابراهيم زيد الكيلاني، وبه قالت ندوة الإنجاب في ضوء الإسلام (٨٦).

أولاً: الأدلة:

أدلة القول الأول: استدل اصحاب القول الأول الذين قالوا بجواز اجراء عملية التلقيح الاصطناعي الداخلي بما يأتي:

حامعه العراقية

١- أبقاء النسل وحفظه من مقاصد الشريعة الإسلامية، وهذا لا يتحقق الا بالزواج الذي يتم فيه الاتصال الجنسي الطبيعي بين الرجل والمرأة،
 وبتعذر ذلك، فانه يلجأ الى استعمال طريقة التلقيح الاصطناعي الداخلي لغرض تحقيق هذا المقصد العظيم (١٨٠).

٣- قياس التلقيح الاصطناعي الداخلي على التلقيح الطبيعي بين الزوجين، بجامع كون كل منهما يبتغي به تحصيل النسل بطريق شرعي وهو الزواج، إذ لا فرق بينهما سوى الاستعاضة عن عضو الذكورة، بمزرقة تزرق بها نطفة الزوج في الموقع المناسب من مهبل الزوجة امام عنق الرحم، فينبغي ان يأخذ حكمه، وهو الجواز (٨٨).قد أباحت الشريعة الاسلامية التداوي من الأمراض عموماً، لقول النبي (ﷺ): (لكل داء دواء، فإذا أصيب دواء الداء برأ بأذن الله عز وجل)(٩٨)، وعلاج العقم بهذه الطريقة يتدرج تحت عموم جواز التداوي والمعالجة الطبية (٩٠).وبشروط معينة وهو محقق لمقصد حفظ النسل، وأما ارتكاب محظور كشف العورة فإنه مقيد بالضرورة (١١) وقاعدة الضرورات تبيح المحظورات، ما أبيح للضرورة يقدر بقدرها (١٦).ومن تطبيقاتها، بأن يجوز النظر إلى عورة الحي للمداواة ان دعت الضرورة الى ذلك، ويراعى في النظر شرط تقدير تلك الضرورة بقدرها، فلا ينظر ألاً ما تسد به الحاجة فحسب (٩٠).ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ وَقَدْ فَصَلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلاً مَا اصْمُطُرِرَتُمُ إِلَاً مَا المحادوة المحادوة المحادوة النظر الله عورة المحادوة العلم المحادوة المحادوة النظر الله عورة الكروة المحادوة المحادوة الله فلا ينظر ألاً ما تسد به الحاجة فحسب (٩٠).ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ وَقَدْ فَصَلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلاً مَا المحادوة المحاد

القول الثاني: عدم جواز اجراء عملية التلقيح الاصطناعي الداخلي بين الزوجين مطلقاً والى هذا ذهب بعض الفقهاء المعاصرين، ومنهم: الشيخ عبد الله بن زيد آل محمود والشيخ رجب بيوض التميمي، والشيخ احمد الحجي (٩٠).

أدلة القول الثاني: استدل اصحاب القول الثاني الذين قالوا بعدم جواز إجراء عملية التلقيح الاصطناعي بالمطلق بما يأتي:

١- يقول الله تعالى: ﴿ نِسَآؤُكُمْ حَرْثُ لَكُمْ فَأَنُوا حَرْثَكُمْ أَنَى شِئْتُمُ ۖ وَقَدِمُواْ لِأَنفُسِكُمْ ۚ وَاَتَّقُواْ اللَّهَ وَاعْلَمُواْ أَنَّكُمْ مَّلُكُوهُ ۗ وَبَشِرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٩٦٠).

فالأنجاب من خلال طريقة التلقيح الاصطناعي ينافي معنى الآية الكريمة؛ لان انجاب الأولاد انما يتم عن طريق المعاشرة الزوجية الطبيعية، حيث يتم الحمل، كما قال الله (عز وجل): ﴿ نِسَآ وُكُمُ مَرْتُ لَكُمُ قَأْتُوا مَرْتَكُمُ أَنَّى شِمْتُم ۗ ﴾ (٩٧). أي نساؤكم مكان زرعكم وموضع نسلكم، وفي أرحامهن يكون الولد، فأتوهن في موضع النسل والذرية، ولا تتعدوه إلى غيره، فالآية هنا تعني: ان التلقيح بين البيضة والحيوان المنوي للزوجين يكون عن طريق آخر فيه مخالفة صريحة لنص الآية الكريمة وللشرع الشريف (٩٨).

٢- عندما تتم عملية التلقيح الاصطناعي الداخلي، يكون بذلك منافياً لكرامة الإنسان، وفيه امتهان لها، قال الله (كان): ﴿ وَلَقَدْ كُرّمَنا بَنِيٓ ءَدَمَ ﴾ (٩٩). لذلك حرم الله تعالى الزنا لما فيه من الامتهان لكرامة المولود، وكذلك الأمر المترتب على المولود بطريقة التلقيح الاصطناعي الداخلي ويعتبر ممتهن بالصورة التي تم استيلاده بها، وأيضاً يتعارض مع القدرة الإلهية في خلق الإنسان، فقد بين سبحانه وتعالى بقوله ﴿ وَلَقَدْ خُلَقْنَا وَيعتبر ممتهن بالصورة التي تم استيلاده بها، وأيضاً يتعارض مع القدرة الإلهية في خلق الإنسان، فقد بين سبحانه وتعالى بقوله ﴿ وَلَقَدْ خُلَقْنَا آلَا الله الله عليها في الإنجاب والتكاثر، وذلك الاصطناعي الداخلي هو افتئات على حق الله تعالى وقدرته في الخلق، وفيه تبديل لسنن الله التي فطر الناس عليها في الإنجاب والتكاثر، وذلك الما فيه من استعمال للأنبوب، أو المستودع الخارجي، وخلق اجواء نمو الجنين لساعات أو أيام، في حين أن النواميس الإلهية اقتضت ان يتكون الجنين عن طريق التلقيح داخل الرحم وبالمباشرة الجنسية، ثم ينمو ويتكامل في داخله دون أن يتدخل الإنسان في ذلك (١٠٠).

ويجاب عليه: بأن قياس ابن الزنا على الولد الناشئ من التلقيح الاصطناعي الداخلي قياس مع الفارق، فإن الولد الناشئ من التلقيح الاصطناعي يثبت نسبه للزوج، وتجب عليه نفقته خلاف ابن الزنا، كما أنه لا يسلم أن في هذه الصورة امتهاناً لكرامة المولود، بحيث لا يوجد دليل على هذا الامتهان، أما أن ابن الزنا ممتهن، فهو غير مسلم بذلك؛ لأن ابن الزنا مكرم؛ لأنه نفس بشرية لا ذنب لها بالصورة التي وجد بها، غير أنه لا يثبت نسبه للزاني (١٠٠١) وإنَّ عملية التلقيح الصناعي بين الزوجين لا تتعارض مع خلق الله تعالى للإنسان، فالخالق هو الله وتنفي النصوص القطعية امكان وجود خالق غيره منها، قال تعالى ﴿ أَلَا لَهُ لَلْتُنْ وَالْلَاتُمُ اللهُ تَعْلَى اللهُ تعالى الله المكونات الإساسيان الداخلي هو خلق البييضة، وهما المكونات الاساسيان في عملية الخلق والبناء، فإذا ثبت ان مكونات الخلق موجودة، فليس هنا خلق أو ايجاد من عدم، وبذلك تنتفي مقولة من قال: ان التلقيح الاصطناعي الداخلي يتعارض مع القدرة الإلهية في الخلق أما القول بأن في عملية التلقيح الاصطناعي الداخلي هو تغيير للسنن الثابتة في الانجاب، فيرد عليه بأنه لا تغيير فيها لسنة الله، فالإنجاب فيها تم عن طريق تلقيح الحيوان المنوي البييضة، ولم يقم العلماء بشيء، سوى تسهيل هذا التلاقي بينهما، وإذا أمكن التشبيه فإننا نشبه عملية التلقيح الاصطناعي الداخلي ببعض العمليات الطبية الجراحية. فمثلاً عملية اخراج الوليد عن غير الطريق الطبيعي وما يسمى (فتح البطن)، فليس في هذه العملية أي تغيير للنواميس الالهية، ولا يوجد فقيه يعترض على هذه العملية، وكذلك كا تغيير فيه للنواميس الالهية أنه النهية، فلا يوجد فقيه يعترض على هذه العملية، وكذلك عملية اخراج الوليد قبل اكمال تسعة أشهر لظروف استثنائية، وغيرها كل ذلك لا تغيير فيه للنواميس الالهية الكراً.





٣- قُدُ شَرع الله (عز وجل) الاتصال الجنسي بين الزوجين لغايتين أساسيتين وهما:

أ- تأمين السكن النفسي الناتج عن المتعة العاطفية والحسية.

ب- إنجاب الاطفال، ضماناً لاستمرار النسل، والتلقيح الاصطناعي الداخلي بهذه الطريقة يحقق انجاب الاطفال دون تأمين السكن النفسي، ومعلوم أن انجاب الاطفال لا تتحقق الا بشرط تحقيق السكن النفسي، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿ وَجَعَلَ مِنْهَا رَوْجَهَا لِيَسْكُنُ إِلَيْهَا ﴾ (١٠٠٠). وقوله تعالى: ﴿ هُنَّ لِيَاسُّ لَكُمْ وَأَنتُمْ لِيَاسُ لَهُنَّ ﴾ (١٠٠٠). فما دام التلقيح الاصطناعي الداخلي لا يحقق الاشباع النفسي فإنه يكون محرماً (١٠٠٠). طبقاً للقاعدة الفقهية (الأصل في الفروج التحريم حتى يقوم الدليل على الحل) (١٠٠٠).

وبجاب عليه:

أ- ليس الزواج مقصده اشباع الرغبة الجنسية النفسية، بل مقصده الأساسي هو حفظ النسل وبقاؤه، ولذلك ركب في الانسان الغريزة الجنسية لتكون باعثاً عليه وليس العكس بمعنى أن السكن والمودة ليس من شرطه الاتصال الجنسي فربما يحصل السكن والمودة دون حصول الاتصال الجنسي، والتلقيح الاصطناعي الداخلي يعتبر من عوامل تحقيق السكن والمودة في جو الاسرة، وتتم فيه تهدئة نفسيتي الزوجين باستقبال مولود طالما تطلعا لإنجابه.إنَّ القاعدة الفقهية التي استدل بها، حيث لا تصلح دليلاً على تحريم التلقيح الاصطناعي الداخلي، كون معناها: أن الأمر المستمر والمستقر: أن الفروج محرم الاستمتاع بها حتى يرد دليل الإباحة، ولكن هذا في حال كون الماء من غير الزوج، أما وأن يكون الماء منه، فهي حل له، وبجوز له ادخال منيه الى فرجها بهذه الصورة (١٠٠).

3- مهما كان الدافع لإجراء عملية التلقيح الاصطناعي الداخلي، فأنه لا يرقى الى مرتبة الضروريات التي تبيح كشف عورة المرأة المغلظة أمام الطبيب الأجنبي عنها، وذلك لعدم استجماعه شروطها وقيودها المقدرة في الفقه (١١٠).

الترجيح:القول الراجح: هو أصحاب القول الأول القائل بجواز إجراء عملية التاقيح الاصطناعي الداخلي بين الزوجين ضمن شروط وضوابط معينة، لقوة أدلتهم التي بنوا عليها استدلالهم بجواز التاقيح الاصطناعي الداخلي، وذلك من خلال القياس الصحيح، والبناء على مقصد حفظ النسل في الشريعة الاسلامية؛ ولأن الشريعة الاسلامية قائمة على اليسر، ودفع المشقة والحرج عن المكلف فالمشقة تجلب التيسير، واباحة هذه الصورة فيه دفع للمشقة والحرج عن الزوجين في انجاب مولود يسعدان به، وبذلك تتحقق تمام نعمة الزوج لهما.

المطلب الرابع: حكم علاج العقم بالتلقيح الاصطناعي الخارجي (أطفال الأنابيب): من المسائل التي تخضع للحاجة أو للضرورة، أن يكون الزوجان عقيمين أو أحدهما، فلا يستطيعان الإنجاب مع وجود الرغبة عندهما(۱۱۱). إن اعتماد فكرة أطفال الأنابيب وما يسمى بالتلقيح الاصطناعي الخارجي، بأن تؤخذ نطفة (الحيوان المنوي) من الزوج، وبييضة من مبيض زوجته وتزرع في وعاء أو أنبوب مختبري طبي (طبق بينزي)، ثم تنقل البييضة المخصبة بعد أن تنقسم وتتكاثر في رحم الزوجة صاحبة البييضة، لتلتصق برحمها ثم تنمو وتتخلق وتصبح جنيناً؛ لأنَّ التلقيح يتم في أنبوب اختبار أو ما يعرف بطبق بينزي(۱۱۱). ويلجأ إلى هذا الأسلوب عندما تكون الزوجة لديها انسداد القناة التي تصل بين مبيضها ورحمها (قناة فالوب)(۱۱۳). اختلف الفقهاء المعاصرين في حكم اجراء التلقيح الاصطناعي الخارجي وعلى قولين:

القول الأول: جواز أو إباحة التلقيح الاصطناعي الخارجي أو الاخصاب خارج الجسم بين الزوجين، وأنه واقع في دائرة القانون والشرائع التي تخضع لحكمها المجتمعات الإنسانية، ولكن بشروط وضوابط معينة. فلا بأس وبحكم الضرورة أن يخضعها والتي أجازها علماء الشريعة المعاصرون، منهم الدكتور مصطفى الزرقا، والشيخ جاد الحق على جاد الحق، والدكتور عبدالكريم زيدان، والدكتور وهبة الزحيلي، والدكتور محمد سعيد البوطي، والدكتور عبدالله عمر نصيف، والشيخ عبدالله بن عبدالرحمن البسام، والدكتور صالح الفوزان، والشيخ محمد محمود الصواف، والشيخ محمد بن جبير، والدكتور محمد رشيدي، والشيخ محمد بن صالح العثيمين، وغيرهم (١١٠). وقد صدرت فتاوى كثيرة في جواز التلقيح الاصطناعي شرعًا ومنها صدرت فتوى مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي الذين قالوا ولا حرج من اللجوء إلى هذه الطريقة عند الحاجة والضرورة، ومعلوم أن الضرورة تقدر بقدرها بمعنى أن تتولى عملية التلقيح امرأة طبيبة أو متمرنة، ولا يجوز أن يقوم بها رجل إن وجدت المرأة لما فيه من انكشاف عورة المرأة على رجل أجنبي عنها، أما انكشاف المرأة على المرأة فهو أخف من انكشاف على اللجنة الفقهية الطبية الدائمة في الأردن (١٠١٠).

الأدلة: أدلة القول الأول: استدل اصحاب القول الأول: الذين قالوا بجواز إجراء عملية التلقيح الاصطناعي الخارجي (أطفال الأنابيب) بأدلة منها:

جامعه العراقية

1- إن العقم أما أن يكون بسبب عيب خلقي، أو بسبب مرض طرأ على الإنسان، وإزالة العقم الذي يحول دون تحقيق مقصد من مقاصد الزواج امر جائز بدليل جواز إزالة القرن والرتق عند المرأة، أما إذا كان بسبب المرض الطارئ، فإن الإسلام حث على العلاج، وحث على التداوي، فقد قالت الإعراب: يا رسول الله، أنتداوى؟ فقال: ((نعم يا عباد الله، تداوَوُا، فإن الله عزَّ وجلَّ لم يَضَعُ داء إلا وضع له شفاءً غيرَ داء واحد " قالوا: ما هو؟ قال " الهَرَمُ))(۱۱۷)، لذا فعلاج العقم أمر جائز شرعاً، والتلقيح الاصطناعي الخارجي، أو ما يعرف بطريقة أطفال الأنابيب، إنما هو طريقة لعلاج العقم بالحصول على ولد من ماء الزوجين، فهو يعتبر من قبيل التداوي، فيكون جائراً شرعاً (۱۱۸).

٢- إنجاب الأبناء: يعتبر مقصد من أهم مقاصد الرابطة الزوجية في الاسلام وهذا يتحصل عن طريق التلقيح الطبيعي، ولكن إذا تعذر فإنه يلجأ إلى هذه الصورة فإنها محققة لهذا المقصد العظيم، فيكون جائزًا في ظل قيام الزوجية وبرضا الزوجين (١١٩).

٣- التلقيح الاصطناعي الخارجي المسمى بـ (أطفال الأنابيب) يقاس على التلقيح الطبيعي بين الزوجين يجامع كون كل منهما يبتغي به استحصال النسل بطريقة شرعية ألا وهو الزواج، لذا فالحيوان المنوي من الزوج، والذي بدوره يلقح بييضة الزوجة في التلقيح الطبيعي نتيجة المعاشرة الزوجية، وكذلك يحصل في التلقيح الاصطناعي الخارجي، فينبغي أن يحصل حكمه وهو ((الجواز))(١٢٠).

إن الأنجاب بهذه الطريقة يعد عملاً مشروعاً لا إثم فيه ولا حرج وهو بعد هذا يكون في تلك الحالة سبيلاً للحصول على ولد شرعي يذكر
 به والداه به تمتد حياتهما وتكمل سعادتهما النفسية والاجتماعية ويطمئنان على دوام العشرة وبقاء المودة بينهما (١٢٥).

القول الثاني: عدم الجواز وتحريم التلقيح الاصطناعي الخارجي، وذهب إلى هذا القول بعض العلماء المعاصرين الشيخ محمد إبراهيم شقرة، والشيخ رجب التميمي، والإمام عبدالحليم محمود، والدكتور الصديق محمد الأمين الضرير وهارون خلف جيلي (١٢٦).

أدلة القول الثاني: استدل اصحاب القول الثاني الذين قالوا بعدم جواز التلقيح الاصطناعي الخارجي (أطفال الأنابيب) بأدلة كثيرة منه:

ان إنجاب الطفل من خلال المعاشرة الطبيعية بين الزوجين وبدون طرف ثالث، لقوله تعالى: ﴿ نِسَآ وَكُمُ مَرْثُ لَكُمُ فَأَتُوا مَرْثَكُمُ أَنَى شِئَمٌ وَقَدِمُوا لِيَسَوْرُ وَبَشِرِ المُؤْمِنِينَ ﴾ (١٢٧)، والمعلوم أن التلقيح خارج الجسم فيه طرف ثالث، وهو الطبيب الذي يأخذ الحيوان المنوي من الزوج والبويضة من الزوجة ويضعهما في (طبق بيزي)، ثم يضعهما بعد مدة معينة في رحم الزوجة (١٢٨).

٢- إن طريقة التلقيح الخارجي تحفها المخاطر، وذلك أنه من الممكن الخطأ في البييضّات، وفي الحيوانات المنوية، فتلقح البييضّات بمني من غير الزوج، وهذا يؤدي إلى اختلاط الأنساب، وقد حرم الله الزنا، والتبني؛ لأنهما يعملان على اختلاط الأنساب؛ لأن الأسرة لا تقبل أن ينتسب إليها الأولاد عن طريق بواسطة الأنبوب أو بغيرها من الأدوات (١٢٩).

ويجاب على دليلهم الأول: بأنه ليس في محله، بل هو تحميل للنص ما لا يحتمله، فإن أقصى ما تدل عليه الآية: أن موضع الحرث، أي الولد: هو القبل، وأنه لا يجوز إتيان المرأة من دبرها(١٣٠).وليس في الآية دليل يقطع، أو يشعر بعدم جواز التلقيح الاصطناعي الخارجي بما يسمى (أطفال الأنابيب) أي بغير طريق الجماع.

ويجاب على دليلهم الثاني: بأن القائلين بالجواز، إنما يقولون به ضمن شروط وضوابط وفيها من الاحتياطات ما تمنع من حدوث مثل تلك المحاذير (۱۳۱).

ويجاب على دليلهم الثالث: إن أطفال الأنابيب أصبح حقيقة علمية ناجحة، لا تقبل الشك، ولها ضوابط العلمية الواضحة والجلية، كون الحمل بهذه الصورة لا يتم إلا بعد التأكد من إخصاب البييضة، وأما استمرار الحمل في هذه الصورة، فهو كاستمراره في التلقيح الطبيعي، حيث إن كلا منهما مرده إلى علم الله تعالى وإرادته (١٣٢).





- ٣- إِن أطفال الأنابيب لا يعدوا أن يكون تجارب علمية ظنية، لا يمكن الجزم أو القطع بحمل المرأة وإنجابها؛ لأن الحمل والإنجاب حتى في الحالات الطبيعية يبقيان شيئاً ظنياً محضاً، مرده إلى علم الله تعالى وإرادته وحده، لا يستطيع إنسان ان يحدثه فضلاً عن أن يقطع بوقوعه، قبل أن يكون امرًا واقعًا ملموسًا مشهودًا(١٣٣)؛ وذلك لغموض التجربة المستقبلية إذ لا زالت التجربة على الإنسان في بداية الطريق، وقد يعود على الطفل بأضرار خُلقية وخَلقية؛ لأن طريقها مفروشة بالذرائع والشبهات(١٣٤).
- ٤- التلقيح الاصطناعي الخارجي فيه انتهاك للحرمة الإنسانية ولحرمة الزوجين، باعتبار أنَّ العلاقة الزوجية لا بد أن تتم في إطار سري(١٣٥). ٥- أن قاعدة سد الذرائع في الإسلام، تفرض حظر أطفال الأنابيب ومنعها، فهذه القاعدة تحظر على المسلم شيئاً من الحلال الصريح خشية الانزلاق والوقوع في الحرام الصريح، وطفل الأنبوب يطلب، بغض النظر عن وصفه بالحل والحرمة، بسبيل غير مشروع، وهو الكشف عن عورة المرأة وملامستها، وتصويب النظر إلى مواطن الفتنة، فالقضية فيه معكوسة تماماً، فيكون أولى بالتحريم مما حُرّم بسد الذرائع(١٣٦).


ويجب على دليلهم الخامس: إن الاستناد إلى باب سد الذرائع يعنى فيما يعنيه بأن الحكم الأصلى لهذه العملية هو الجواز، أو الإباحة، وإنما حرمت لأنها وسيلة مفضية إلى الحرام، أو لأن المفاسد المترتبة عليها أكثر من المصالح.أما كون التلقيح الصناعي الخارجي وسيلة للحرام، فهذا ليس صحيح بل إنه وسيلة لأمر مطلوب شرعاً وهو النسل، واما كون المفاسد المترتبة على هذه العملية أكثر من المصالح، فليس صحيحاً أيضاً، لأن النسل يعتبر من الضروربات الخمس، والمفاسد التي تترتب على التلقيح الاصطناعي، كانكشاف المرأة على غير زوجها، إنما هو إخلال بالحاجيات، أو التحسينيات، واذا تعارض الضروري مع غيره من الحاجيات، أو التحسينيات قدم الضروري، فهو أولى بالاعتبار (١٣٧). الترجيح: القول الراجح: هو أصحاب القول الأول القائل بجواز إجراء عملية التلقيح الاصطناعي الخارجي (أطفال الأنابيب) بين الزوجين وضمن ضوابط وشروط معينة، وذلك لصحة وقوة أدلتهم التي أستدلو بها؛ لأن الشريعة الإسلامية قد جاءت لتحقيق جملة من المقاصد، ومن ضمنها وأهمها حفظ النسل وبقاءه، والتي تعتبر من الضروريات الخمس والتي تعتبر من المصالح الضرورية، ومسألة إجراء عملية التلقيح الاصطناعي الخارجي هو لتحقيق هذا المقصد الذي هو فيه تحقيق النسل وتكاثره.

التائج والتوصيات

أولاً: النتائج: تتخلص أهم نتائج البحث في النقاط التالية:

- ١- إن الشريعة الإسلامية تمتاز بالمرونة والشمولية وتغطية جميع مجالات الحياة.
- ٢- إن الشريعة الإسلامية تصلح لكل زمان ومكان بقدرتها على استيعاب المستجدات والنوازل والقضايا الطبية المعاصرة وغيرها من الأحداث والطوارئ.
 - ٣- بُنِيت الشربعة الإسلامية على رَفْعُ المشقة عن الناس، وأن المشقة تجلب التيسير.
 - ٤- إن الفقه الإسلامي مرهون بضوابط يتقيد بها ويخضع لها.
- ٥- إن العقم هو: العجز عن الإنجاب مع عدم ما يمنع منه ظاهرًا، والعقم النسبي الثانوي، والذي يعني تأخر الإنجاب لمدة سنة دون سبب ظاهر يمنع منه رغم حدوث حمل في السابق، سواء نتج عن هذا الحمل إسقاط أو حمل طبيعي، لا يجعله اللغويون ولا الفقهاء داخلاً في العقم بحال من الأحوال، وإنما تجوّز الأطباء فعدوه عقماً؛ والسبب في هذا هو عدم وجود فرق تشخيصي أو علاجي بينه وبين العقم النسبي الأولى، والذي يعنى عدم حدوث حمل مطلقًا بعد الزواج.
- ٦- إن أسباب العقم عند الرجل والمرأة كثيرة ومتنوعة منها أسباب خلقية وأسباب مرضية، وأسباب بيئية، وأسباب نفسية، وأسباب مكتسبة، وكثير من الأسباب المكتسبة، تعود إلى مخالفة شريعة الله تعالى، مثل الفواحش، من الزنا واللواط والإجهاض المحرم، والجماع في الحيض والنفاس، وتعاطى المسكرات والمخدرات، والتدخين، ومشاركة الرجل المرأة في ميدان العمل، ولبس المرأة الملابس الضيقة ونحن نعلم إلى أنَّ حاجة الناس إلى الشريعة ضرورية فوق حاجتهم إلى كل شيء.
- ٧- جواز التداوي بمرض العقم والذي يعتبر مرضًا من الأمراض وينطبق عليه ما ينطبق على سائر الأمراض، وقد يكون واجب إذا تحقق الفساد على عدم معالجته في تدمير الأسرة.
- ٨- يجوز معالجة العقم عند النساء بالهرمونات والعقاقير الطبية بالتداوي بالعمليات الجراحية كوسيلة للعلاج من الأمراض كافة التي تتسبب الألام والمتاعب .





· ١-يجوز للرجال إجراء المعالجة الطبية للنساء بشرط عدم توفر النظير في الجنس، ووجود الضرورة، والاقتصار على القدر المطلوب كشفه للعلاج.

ثانياً: التوصيات:

- ١- إن الشريعة الإسلامية حثت على التداوي والمعالجة بالطرق المشروعة والتي بينتها وفصلتها السنة النبوية وعلى أكمل وجه وعلى الذين لم
 يرزقوا بمولود عليهم بالصبر، وعدم اليأس والتهاون بتأخر الإنجاب مهما طال العمر.
- على الرجل الذي لم يرزق بذرية من زوجته الأولى عليه الزواج مرة ثانية أو أكثر لعل الله تعالى أن يرزقه بمولود منهن أو من إحداهن.
- ٣- جواز فسخ عقد النكاح بين الزوجين اللذان لم يرزقا بمولود لأن تأخر الإنجاب مدة طويلة يعتبر من العيوب الموجبة لفسخ عقد النكاح بينهما، والخيار سواء أكان للرجل أو المرأة.
- ٤- جواز التداوي بمرض العقم والذي يعتبر مرضًا من الأمراض وينطبق عليه ما ينطبق على سائر الأمراض، وقد يكون واجب إذا تحقق الفساد على عدم معالجته في تدمير الأسرة وإنهائها.
- ح يجوز معالجة العقم عند النساء بالهرمونات والعقاقير الطبية بالتداوي بالعمليات الجراحية كوسيلة للعلاج من الأمراض كافة التي تتسبب الآلام والمتاعب.
- ٦- على الزوجين عدم التبني بمولود وتسجيله بأوراق ثبوتية في دائرة الأحوال المدنية والنفوس وانتسابه لهما يبتني عليه مستقبلا أحكام شرعية
 كاختلاط الدم(النسب)، والميراث، والكشف على المحارم أثناء الزيارات بين الأهل والأقارب، وغيرها من الأمور المحرمة شرعًا.
- ٧- ومن مخاطر التبني عامل مهم وخطير للغاية إذا رزق الرجل بمولد أنثى بعد تبنيه للطفل الأول وعاشا في بيت واحد، وبلغا فهل من الشرع والعرف أن يبقيا في بيت واحد أو خلوة، باعتبار الطفل المتبنى غريب عنها، ولا يمت بأي صلة لها، ولو افترضنا موت والدي البنت الشرعيين فكيف سيكون نتيجة هذا الاختلاط المحرم شرعًا، وكذلك مما يؤدي إلى ذهاب واختلاط حقوق عديدة مما تحتاج إلى الفطنة والبحث وعدم الانجراف وراء المشاعر ولغرض ارضاء الزوجة أو العكس.

الحوامش

(۱)لسان العرب:للأمام العلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الأفريقي المصري، دار صادر – بيروت– لبنان، ط ۲/ ۲۰۰۸: ۱۰/ ۲۳۲– ۲۳۷.

- (٣) سورة الشورى: الآية ٥٠.
- (٤) ينظر: تحفة المحتاج في شرح المنهاج، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، ط/المكتبة التجارية بمصر: ٨/ ٧٨.
- (°) ينظر: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل ، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن المعروف بالحطاب ط٣/ دار الفكر: ٣/ ٤٠٤.
- (٦) الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الاسلامي، الدكتور محمد خالد منصور، عضو هيئة التدريس بجامعة ال البيت ، دار النفائس للنشر والتوزيع- الأردن، ط٢، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م، ص ٦٩- ٧٠.
 - (٧) احكام عقم الانسان في الشريعة الإسلامية، زياد صبحي ذياب، رسالة ماجستير، مكتبة الجامعة الأردنية، ١٩٩٣م: ص ٤٩.
- serono the fertility Specialist. Seronos fertility Portfolio, the treafment of infent nt of infertility, 1999, (A)
- (٩) المرأة والعقم والانجاب، دراسة حديثة للأسباب وطرق معالجتها، الدكتور إبراهيم الأدغم، استشاري الامراض الجلدية والتناسلية والعقم، ط/ دار القلم دمشق: ص٤٧.

⁽٢) الكليات، معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، تحقيق: د. عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة ط ٢/ ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م، دمشق – سوريا: ص٥٥٣٠.







- (١٠) الموسوعة الطبية الفقهية، الدكتور احمد محمد كنعان، تقديم الدكتور محمد هيثم الخياط، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع ، ط٣/ ۱٤٣١ه - ۲۰۱۰م : ص ۲۸۸.
- (١١) تقنيات الطب البيولوجية وحقوق الإنسان، ترجمة: الدكتور يوسف يعقوب السلطان، مؤسسة الكويت للتقدم العلمي، إدارة التأليف، والترجمة والنشر، ط۱، ۱۹۹۱: ص ۱۵۳.
- (١٢) الموسوعة العربية الميسرة، المكتبة العصرية- صيدا، بيروت لبنان، ط١، ٢٠١٠م- ١٤٣١هـ، ٢٢٦٣/٤؛ موسوعة الطب النبوي(الإسلامي العربي) عمل وجمع وترتيب، أ. عبدالله سنده، دار المعرفة- بيروت- لبنان، ط١، ١٤٢٨هـ ٧٠٠٧م: ص ٢٣٩.
- (١٣) أحكام النوازل في الانجاب، الدكتور محمد بن هائل بن غيلان المدحجي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ادارة الشؤون الاسلامية، دولة قطر، ط١/ ١٤٣٢هـ ٢٠١١م، دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع – المملكة العربية السعودية – الرياض: ١/ ١١٤.
- (١٤) لعقم أسبابه وعلاجه، الدكتور حمد بن على الصفيان مكتبة العبيكان، الرياض ط١/ ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م ، ١/ ١٣؛ المرأة والعقم والأنجاب: ص ٢٩، المصدر السابق.
 - (١٥) العقم بين الطب والشريعة ، الدكتور طلال خلف حسين
- (١٦) العقم عند المرأة أسبابه وطرق تشخيصه وعلاجه، الدكتور أحمد مصطفى الراس، استشاري اختصاص أمراض النساء والولادة، ص٤، كتاب الكتروني.
- (١٧) العقم بين الطب والشريعة، ص١٧٩؛ العقم أسراره وحلوله، الدكتور عبد الجليل على لفتة دار الزمان للنشر والتوزيع ، المدينة المنورة ، ط۱/ ۱۲۲۲ه – ۲۰۰۱م: ص ۹۷.
- (١٨) اطفال الأنابيب بين العلم والشريعة، الدكتور زياد أحمد سلامة، تقديم ومراجعة الشيخ عبد العزيز الخياط، ط١/ ١٤١٧هـ، ٩٩٦م، ط/ الدار العربية للعلوم، دار البيارق- بيروت- الدار العربية للعلوم: ص١٠.
 - (١٩) العقم وتعثر الإنجاب لدى النساء ، الدكتور كاظم سليم عايش ، ط٢، ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م، ص٧٢.
 - (٢٠) احكام النوازل في الإنجاب: ١/ ١١٦- ١١٧، المصدر السابق.
- (٢١) ينظر: التلقيح الصناعي واطفال الأنابيب، الدكتور محمد على البار، بحث منشور في مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد ٢: ١/ ٢٧٦-
- (٢٢) ينظر: البنوك الطبية البشرية وأحكامها الفقهية، الدكتور إسماعيل غازي مرحبا، دار ابن الجوزي ط١/ شوال ٢٤١هـ، المملكة العربية السعودية-الدمام، ص٣٦٦-٣٦٧، الأمراض الجنسية أسبابها وعلاجها، الدكتور محمد على البار، دار المنارة، ١٩٨٥م: ص ١٩٤- ١٩٥.
- (٢٣) ينظر: القضايا الاخلاقية الناجمة عن التحكم في تقنيات الانجاب (التلقيح الصناعي): الدكتور محمد على البار، منشور في مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد/٣، ج١، ص٤٦١، الاحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الاسلامي: ص ٧٥.
- (٢٤) اخلاقيات التلقيح الاصطناعي (نظرة الى الجذور): الدكتور محمد على البار ، ط١/ ١٤٠٧هـ، الدار السعودية جدة : ص ٣٦.
- (٢٥) عملية انتاج اطفال الأنابيب والمشكلات التي تترتب عليها ،الدكتور عبد الرحمن بن سعود الهواوي، مقال منشور في المجلة العربية، العدد ۹۸/ ۱٤٠٦ه هـ - ديسمبر ۱۹۸۵م: ص ٦٩.
 - (٢٦) أطفال الانابيب بين العلم والشريعة: ص ٣٤، المصدر السابق.
 - (٢٧) اخلاقيات التلقيح الاصطناعي: ص٣٦–٣٧، الاحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الاسلامي: ص٧٥.
 - (٢٨) سورة البقرة: الآية (٢٢٢).
 - (٢٩) طفل الانبوب والتلقيح الصناعي ومحاذيره: الدكتور محمد على البار، مقال منشور في المجلة العربية/ العدد (١٠٧): ص ٣٩.
 - (٣٠) البنوك الطبية البشرية واحكامها الفقهية: ص ٣٦٨.
 - (٣١) الطبيب أدبه وفقهه، الدكتور زهير احمد السباعي، والدكتور محمد على البار، ط/ دار القلم دمشق: ص ٣٣١.
- (٣٢) لقاء مع الأستاذ الدكتور ياسر الخياط، استاذ طب وجراحة الذكورة والتناسلية والعقم، طب القاهرة، مدير جمعية الشرق الأوسط للصحة الجنسية، (موضوع عدم الإنجاب) على شبكة الانترنت (اليوتيوب).







- (٣٣) اطفال الانابيب بين العلم والشريعة: ص٣٧، المصدر السابق.
 - (٣٤) أخلاقيات التلقيح الاصطناعي: ص ٣٧.
- (٣٥) عملية انتاج اطفال الانابيب والمشكلات التي تترتب عليها: ص ٦٩.
- (٣٦) تحليل المني (التطبيق والمدلولات)، الدكتور نوري بن طاهر الطيب، وبشير محمود جرّار، جامعة الملك سعود النشر العلمي والمطابع ط / ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م: ص ٢١.
 - (٣٧) اطفال الانابيب بين العلم والشريعة : ص ٣٢.
- (٣٨) العقم عند المرأة (أسبابه وطرق تشخيصه وعلاجه) الدكتور احمد مصطفى الراس استشاري أمراض/ النساء والولادة، كتاب الكتروني: ص٥.
 - (٣٩) أحكام النوازل في الإنجاب: ١٥٩/١.
- (٤٠) العقم بين الطب والشريعة: ص ٨٤، المصدر السابق، أسباب العقم في الشريعة والطب وحكم علاجه(دراسة فقهية مقارنة)، الدكتور ياسر عبد الحميد النجار، مدرس الفقه المقارن بكلية الشريعة والقانون فرع جامعة الازهر بالدقهلية، ١٣٦٦هـ- ٢٠١٥م: ص٣١٢م.
 - (٤١) أسباب العقم في الشريعة والطب وحكم علاجه (دراسة فقهية مقارنة): ص٣١٢ ٣١٣.
 - (٤٢) احكام النوازل في الانجاب: ١٦٥/١، المصدر السابق.
 - (٤٣) اطفال الانابيب بين العلم والشريعة: ص٣٦. المصدر السابق.
- (٤٤) أطفال الأنابيب بين العلم والشريعة: ص٣٦، العقم لدى النساء، بحث مقدم إلى مجلس كلية التربية الأساسية، قسم العلوم، كجزء من متطلبات نيل شهادة البكالوريوس في العلوم-علوم الحياة، تقدمت به الطالبة / ساره علاء عبد الهادي، اشراف أ ٠٠ عباس حسين مغير الربيعي، جامعة بابل: ص ٨-٩.
 - (٤٥) العقم عند المرأة (اسبابه وطرق تشخيصه وعلاجه): ص٥، المصدر السابق.
 - (٤٦) الموسوعة الطبية الفقهية: ص ٦٨٩ ، المصدر السابق.
 - (٤٧) اسباب العقم في الشريعة والطب وحكم علاجه: ص ٣١٧، المصدر السابق.
 - (٤٨) سورة الشورى: الآيتان (٤٩ ٥٠).
 - (٤٩) التلقيح الصناعي وأطفال الأنابيب: ٢/ ١٧٨، المصدر السابق.
 - (٥٠) العقم عن الرجال والنساء، أسبابه وعلاجه، الدكتور سبيرو فاخوري، ط٥/ دار العلم للملايين، ١٩٨٨م: ص ٣٤٥.
 - (٥١) الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الاسلامي: ص ٧٧، المصدر السابق.
- (٥٢) العقم عند الرجال والنساء، أسبابه وعلاجه: ص٣٨١، فقه النوازل، قضايا طبية معاصرة، بكر بن عبدالله أبو زيد، مؤسسة الرسالة ناشرون، طـ٧١٤١هـ-٢٦٩م، منشورات مروان دعبول، سوريا دمشق: ١/ ٢٦٢.
 - (٥٣) خلق الانسان بين الطب والقرآن، الدكتور محمد على البار، الدار السعودية للنشر، جدة ، ط٦/ ١٩٨٦: ص ٥٠٩.
 - (٥٤) الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الاسلامي، ص٧٨، العقم عند الرجال والنساء، اسبابه وعلاجه: ص٣٨٠.
- (°°) طفل الأنبوب والتلقيح الصناعي، للشيخ حسن بن فلاح القحطاني، ط١، مكتبة دار الحميضي، ١٤١٤هـ: ص ٣٢، العقم عند الرجال والنساء: ص ٣٨٠.
- (٥٠) أطفال الأنابيب (الرحم الظئر) الدكتور حسان حتحوت، المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية، الكويت، ندوة الإنجاب في ضوء الإسلام، ١٩٨٣، ص١٨٩، أسباب العقم في الشريعة الإسلامية والطب وحكم علاجه: ص ٣٩١.
 - $(^{\circ})$ الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الإسلامي: ۷۷ ۷۸.
 - (°^) العقم بين الطب والشريعة: ص ١٩٦ ١٩٧، المصدر السابق.
 - (°°) التلقيح الاصطناعي وأطفال الأنابيب: ١٧٨/٢؛ أسباب العقم في الشريعة والطب وحكم علاجه: ص ٣٢٢- ٣٢٣.
- (۱) العقم عند الرجال والنساء، (أسبابه وعلاجه): ص۳۰۰؛ العقم (أسبابه وطرق علاجه)، د. أليوت فيليب، ترجمة: الفاضل العبيد عمر، ط۱، ۱۹۹۸م، دار النفائس: ص ۱۸۹.







- (١١) العقم بين الطب والشريعة: ص ١٩٤، المصدر السابق.
- (۱۲) علاج العقم، الدكتور محمد فاروق العجمي، استشاري النساء والتوليد والعقم وأطفال الأنابيب والحقن المجهري، استاذ مساعد في جامعة الملك خالد سابقا، الموقع على الأنترنت infertility/http://WWW.gt host.com
 - (١٣) الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الإسلامي: ص ٨٠، المصدر السابق.
 - (١٤) العقم بين الطب والشريعة: ص ١٩٧، المصدر السابق.
 - (١٩٥) سورة البقرة: الآية: (١٩٥).
 - (٢٦) أحكام القرآن للإمام محمد بن عبدالله المعروف بابن العربي، تحقيق: على محمد البجاوي، دار المعرفة- بيروت: ١١٦/١.
- (۱۷) التداوي والمسؤولية الطبية في الشريعة الإسلامية، قيس بن محمد آل الشيخ مبارك، دار الفارابي للمعارف، ط۳، ۱٤۲۷هـ-۲۰۰٦م، سوريا ، دمشق، حلبوني: ص ۹۸- ۹۹.
 - (٢٨) الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الإسلامي: ص ٨١، المصدر السابق.
- (¹⁹) سنن الترمذي: ٤/ ٣٨٣، قال أبو عيسى وفي الباب عن ابن مسعود وأبي هريرة وأبي خزامة عن أبيه وابن عباس وهذا حديث حسن صحيح، ينظر: سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك الترمذي، أبو عيسى (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، (ج١، ٢)، محمد فؤاد عبد الباقي، (ج٣)، إبراهيم عطوة عوض، المدرس في الأزهر الشريف(ج ٤، ٥)، مكتبة ومطبعة مصطفى اللبي الحلبي، مصر، ط٢، ١٣٩٥هـ ١٩٧٥م.
- (۲۰) صحيح البخاري، للإمام الحافظ ابي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري (رحمة الله تعالى)، (۱۹۶هه-۱۵۲۵)، اعتنى به، ابو عبد الله عبد السلام بن محمد بن عمر علوش، مكتبة الرشد ناشرون ، ط۲/ ۲۲۷هـ (رحمة الله تعالى)، (۱۹۶هه الرياض : كتاب الطب برقم (۵۲۷۸): ص ۸۰۶.
- (^{۷۱}) صحيح مسلم، للإمام ابي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري(۲۰۱هـ-۲۲۱ه)، دار ابن حزم ، ط۱/ ۱۶۲۳هـ- ۲۰۰۲م، بيروت لبنان، كتاب السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي، برقم ۲۹–(۲۲۰۶) : ص ۹۷۳.
- (^{۷۲}) سنن ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (ت: ۲۷۳هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار احياء الكتب العربية، برقم (^{۷۲})، الحديث صحيح صححه ابن حبان او الحاكم: ۱۱٤٧/۲.
- (^{۷۳}) الطب النبوي: لابن قيم الجوزية، الامام شمس الدين ابي عبد الله محمد بن ابي بكر الزرعي الدمشقي، حقق نصوصه وعلق عليه: الداني بن منير آل زهوي، دار ابن كثير، دمشق-بيروت، ط٢٨/٣هـ ١٤٢٨م: ص ١٨؛ صحيح الطب النبوي، وضعه الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي، دار الوعي- حلب، مكتبة ابن عبد البر لتحقيق التراث الاسلامي، ط١/ربيع الأول٤٢٧ه-نيسان ٢٠٠٦م: ص ١٢٨.
- $\binom{v_i}{r}$ صحیح مسلم: کتاب السلام، باب ۲۱، حدیث رقم ۷۳ $\binom{v_i}{r}$ باب لکل داء دواء واستحباب التداوي: ص ۹۷٤.
 - (°°) سورة البقرة : الآية (١٩٥).
 - (٢٦) القسط البحري: وهو الكست، مثل الكافور، والقافور، مثل (كشطت)، ينظر: صحيح البخاري: ص٥٠٥.
 - (٧٧) صحيح البخاري ، كتاب الطب ، باب الحجامة من الداء ، برقم ٥٦٩٦ : ص ٨٠٦.
 - (٧٨) صحيح البخاري ، كتاب الطب ، باب الحجامة من الداء ، برقم ٥٦٩٧ : ص ٥٨٠٦
 - (٢٩) صحيح البخاري ، كتاب الطب ، باب الحجامة من الداء ، رقم ٥٦٩٩ : ص ٨٠٦ .
 - (^^) صحيح مسلم: كتاب السلام، حديث رقم ٧٥ (٢٠٨) : ص ٩٧٤.
 - (^١) صحيح مسلم: كتاب السلام، باب ٢٦، حديث رقم ٧٣ (٢٢٠٧)، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي: ص ٩٧٤.
 - (^۲) صحيح البخاري: كتاب الطب (باب الحجامة من الداء) ، رقم (٥٧٠١) : ص ٨٠٦.
- (^{۸۳}) الجامع من المقدمات، أبو الوليد بن احمد القرطبي، ابن رشد الجد(ت: ۷۹۰هـ)، تحقيق: د. المختار التليلي، ط، دار الفرقان، عمان، الأردن، ۱٤٠٥هـ ۱۹۸۰م: ص۳۱۳.







- ([^]) شرح العلاّمة أحمد بن محمد البرنسي الفاسي، المعرف بزروق(ت ٨٩٩هه)، على متن الرسالة، للأمام ابي محمد عبد الله بن ابي زيد القيرواني(ت: ٣٨٦هـ) ويليه متن الرسالة، اعتنى به وكتب حواشه احمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ٤٢٧هـ- ٢٠٠٦: ٢/ ٤٠٩.
 - (^0) أحكام النوازل في الإنجاب: ١/ ٢٣٢ ٢٣٣، المصدر السابق.
- (^{٨٦}) قرارات المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة: ص١٤١- ١٥٥، الجديد في الفتاوى الشرعية، ص ١١١، المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية: ص٣٥٠، الفقه الاسلامي وادلته: ٣/ ٥٥٢.
- (^v) الفتاوى الاسلامية من دار الافتاء المصرية: وزارة الأوقاف المصرية، يشرف على اصدارها : الدكتور زكريا البري، والشيخ جاد الحق على احدارها : الدكتور جمال الدين محمود ، ١٩٨١م، ٩: ٣٢١٣، العقم بين الطب والشريعة: ص ٢٠٠.
 - (^^) حكم العقم في الإسلام، ص ٢٨، المصدر السابق؛ الاحكام المتصلة بالعقم والانجاب ومنع الحمل في الفقه الإسلامي: ص٣٥١.
 - (^٩^) صحيح مسلم، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي، حديث رقم ٦٩ (٢٢٠٤)، كتاب السلام: ص ٩٧٣.
- (٩٠) الانجاب الصناعي أحكامه القانونية وحدوده الشرعية (دراسة مقارنة)، الدكتور محمد المرسي زهرة، جامعة الكويت، ١٩٩٢م- ١٩٩٣م: ص ٢٧.
- (¹¹) الفتاوى (دراسة لمشكلات المسلم المعاصر في حياته اليومية العامة، الإمام الاكبر محمود شلتوت، دار الشروق، القاهرة، ١٩٧٥م، ص ٣٢٨، الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الاسلامي: ص ٨٥.
- (^{٩٢}) علم القواعد الشرعية، الاستاذ الدكتور نور الدين مختار الخادمي، تونس ٢٠٠٥م، مكتبة الرشد ناشرون، ط١/ ٢٦٦ه ٢٠٠٥م، ص ٢٠٠١؛ القواعد الفقهية الخمسة الكبرى والقواعد المندرجة تحتها، جمع ودراسة من مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، إعداد الدكتور إسماعيل بن حسن بن محمد علوان، دار ابن الجوزي، ط٢، ٢١٩ه، ص٢٧٨، القواعد الفقهية، الدكتور يعقوب بن عبد الوهاب الباحسين، مكتبة الرشد ناشرون، ط٢١٤١٩ه ٢٠٠٨م، المملكة العربية السعودية: ص٢١٨، الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، تأليف الشيخ الدكتور محمد صدقي بن احمد بن محمد البورنو أبي الحارث الغزي، مؤسسة الرسالة، ط٥، ٢٢٢ه ٢٠٠٢م، بيروت لبنان: ص٢٣٤ ١٤٢٢) علم القواعد الشرعية: ص ٢١١؛ الوجيز في إيضاح قواعد في إيضاح قواعد الفقه الكلية: ص ٢٣٩، المصدر السابق.
 - (٩٤) سورة الإنعام: الآية (١١٩).
- (°°) الحكم الإقناعي في إبطال التلقيح الصناعي وما يسمى بشتل الجنين، الشيخ عبد الله بن زيد آل محمود، بحث مقدم لمجلة الفقه الاسلامي العدد ۲: ص٣١٣، اطفال الانابيب (حكمه في الشريعة الاسلامية)، الشيخ رجب بيوض التميمي، العدد الثاني: ٣١٠-٣١٠، التلقيح الاصطناعي، الشيخ احمد الحجي، مقال منشور في مجلة الوعي الإسلامي، العدد: ٨٣، ١٩٧١م، السنة السابعة، ص٣٧، الاحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الاسلامي: ص ٨٥.
 - (٩٦) سورة البقرة، الآية: (٢٢٣).
 - (۹۷) سورة البقرة، الآية: (۲۲۳).
 - (^^) اطفال الأنابيب وحكمه في الشريعة الاسلامية :١/ ٣٠٩.
 - (٩٩) سورة الاسراء : الآية (٧٠).
 - (۱۰۰) سورة المؤمنون: الآية (۱۲).
 - (''') التلقيح الاصطناعي: ص٧٣، الانجاب الصناعي واحكامه القانونية وحدوده الشرعية (دراسة مقارنة) ص ٢٦؛ اطفال الانابيب بين العلم والشريعة : ص ١٥، المصدر السابق.
 - (١٠٢) الاحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الاسلامي: ص ٨٧، المصدر السابق.
 - (١٠٣) سورة الاعراف: الآية (٥٤).
- (۱٬۰۰) أطفال الأنابيب بين العلم والشريعة:١٤–١٧، هندسة الإنجاب والوراثة في ضوء الأخلاق والشرائع: ص١٤٣، العقم بين الطب والشريعة: ص ٢٠٤.
 - (١٠٠) سورة الاعراف : الآية (١٨٩).







- (١٠٦) سورة البقرة : الآية (١٨٧).
- (١٠٠) التلقيح الاصطناعي: ٧٤، الاحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الاسلامي: ٨٦.
- (۱۰۸) الأشباه والنظائر على مذهب الامام ابي حنيفة النعمان، للإمام زين العابدين بن ابراهيم بن نجيم ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٩٨٥م (١٠٩) الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الاسلامي: ص ٨٦، العقم بين الطب والشريعة: ص ٢٠٤.
- (۱۱۰) المصالح المرسلة ودورها في القضايا الطبية المعاصرة، محمود مصطفى سالم الصمادي، دار الفلاح للنشر والتوزيع، الاردن، عمان (د. ت. ط) ص١٣٦، التلقيح الصناعي وأطفال الأنابيب والرأي الشرعي فيها المجمع الفقهي، الدكتور مصطفى الزرقا، مكة المكرمة الدورة الثالثة ، ١٩٨٠م: ص ٣١.
 - (۱۱۱) فقه الاعذار الشرعية، رافع محمد الفندي عبيدات، دار الكاتب الثقافي، الأردن- أربد، ١٤٢٧هـ ٢٠٠٦م: ص ٩٢.
- (۱۱۲) طفل الانبوب والتلقيح الصناعي ومحاذيره: ص ٤٥، المصدر السابق، الاحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الاسلامي: ص ٩٣؛ العقم بين الطب والشريعة: ص ٢٠٥.
 - (١١٣) الاحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الاسلامي: ص ٩٣.
- (۱۱۰) قرارات المجمع الفقهي المنبثق عن رابطة العالم الإسلامي في دورته التاسعة المنعقدة بمكة المكرمة في المدة من ۲۸ ربيع الآخر إلى ۲۸ جمادى الأولى ١٤٠٥هـ الموافق (١٩٠-٢٨) يناير ١٩٨٥م، مجلة مجمع الفقهي الإسلامي الدولي، مجلة دورية محكمة تصدر عن مجمع الفقه الإسلامي، برابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، ص١٤٠، ١٥٥، ١٥٥، ١٥٥، ١٥٠، ندوة الإنجاب في ضوء الإسلام، ١١ شعبان ١٤٠٣هـ المواقف٤٢مايو، ١٩٨٣، الكويت، سلسلة مطبوعات المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالكويت: ص ١٦٨.
- (۱۱°) مجلة مجمع الفقهي الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، العدد الثالث، بحث بعنوان (أطفال الانابيب)، ١٩٨٦م، ١/٥١٥؛ فقه الأعذار الشرعية: ص ٩٣٦-٩٠.
 - (١١٦) الجديد في الفتاوي الشرعية للأمراض النسائية والعقم، الدكتور أحمد عمرو الجابري، ط١، دار الفرقان، ١٩٩٤م: ص ١١١٠.
- (۱۱۷) سنن أبي داود، تصنيف أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت: ۲۰۲ ۲۷۵هـ)، حكم على أحاديثه وآثاره وعلق عليه العلامة المحدث محمد ناصر الدين الألباني، اعتنى به أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط۲، ۲۲۷هـ، المحدث محمد ناصر الدين الألباني، اعتنى به أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط۲، ۲۲۷هـ، ۲۰۰۷م، باب (الرجل يتداوى)، وهو حديث (صحيح)، برقم (۳۸۵۵)، كتاب الطب: ص ٦٩٣.
 - (۱۱۸) العقم بين الطب والشريعة: ص ٢٠٦.
- (۱۱۹) الجديد في الفتاوى الشرعية للأمراض النسائية والعقم، ص١٥، مصدر سابق؛ الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء: ص ٩٥، المصدر السابق.
- (۱۲۰) هندسة الإنجاب والوراثة في ضوء الأخلاق والشرائع، الأستاذ الدكتور أحمد شرف الدين، ط١، ٢٠٠١م، المكتبة الأكاديمية، شركة مساهمة مصرية، الدقي، القاهرة، ص ١٦٤؛ حكم العقم في الاسلام، الأستاذ الدكتور عبدالعزيز عزت مصطفى أسعد الخياط، عميد كلية الشريعة (الدراسات الإسلامية) في الجامعة الأردنية، وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية، عمان: ص ٢٨.
 - (۱۲۱) سورة الرعد، الآية: (۳۸).
 - (١٢٢) سورة آل عمران، الآية: (١٤).
 - (١٢٣) سورة الأعراف، الآية: (٣٢).
- (۱۲۰) الأحكام المتصلة بالعقم والإنجاب ومنع الحمل في الفقه الإسلامي، الدكتورة سارة شافي سعيد الهاجري، دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ٢٠٠٧م: ص ٤٢٥-٤٢٦.
- (۱۲°) فقه القضايا الطبية المعاصرة (دراسة فقيه طبية مقارنة) أ. د. علي محيي الدين القره داغي، أ. د. علي يوسف المحمدي، دار البشائر الإسلامية، بيروت – لبنان، ط٤، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م: ص ٥٧٩.
- (۱۲۱) مناقشات المجمع الفقهي، الدورة الثالثة لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي لعام ١٤٠٧هـ ١٩٨٦م، مجلة الفقه الإسلامي، ١٥٠ العقم بين الطب والشريعة: ص٢٠١؛ الأحكام الفقهية المتعلقة بالنساء في الفقه الإسلامي، ص ٩٤؛ فتاوى الإمام عبد الحليم محمود، الإمام الدكتور عبد الحليم مجمود، دار المعارف، مصر: ٢٤٦/٢.





- (١٢٧) سورة البقرة، الآية: (٢٢٣).
- (١٢٨) مناقشات المجمع الفقهي، الدورة الثالثة لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي، ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م، مجلة الفقه الإسلامي، ص ٣٥٩.
- (۱۲۹) مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، الشيخ رجب بيوض التميمي، بحث بعنوان (أطفال الانابيب) (حكمه في الشريعة الإسلامية)، العدد الثاني، ١٩٨٦م: ١٩٨٦م.
 - (١٣٠) الجامع لأحكام القرآن، للإمام محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، ط١، دار الكتب العلمية، ١٩٨٨م: ٣/٦١– ٦٢.
 - (١٣١) الجديد في الفتاوي الشرعية للأمراض النسائية والعقم، مصدر سابق: ص١١٥.
 - (١٣٢) الأحكام المتصلة بالعقم والإنجاب ومنع الحمل في الفقه الإسلامي: ص ٤٢٨، المصدر السابق.
 - (١٣٣) الأحكام المتصلة بالعقم والإنجاب ومنع الحمل في الفقه الإسلامي: ص ٤٢٨، المصدر السابق.
 - (١٣٤) فقه القضايا الطبية المعاصرة: ص ٥٨٠، المصدر السابق.
- (^{۱۳}) مدى مشروعية نزع وزرع الأعضاء البشرية والتصرف فيها، الدكتور شاكر مهاجر الوحيدي، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م، مكتبة ومطبعة دار المنارة، غزة مقابل الجامعة الإسلامية: ص ٣١٥.
 - (١٣٦) طفل الأنابيب، الشيخ محمد إبراهيم شقرة، بحث منشور في مجلة البعث الإسلامي، المجلد ٢٩، العدد الخامس، ١٩٨٤م: ص ٩٣.
 - (١٣٧) أحكام عقم الإنسان في الشريعة الإسلامية: ص ١٠٤، المصدر السابق.



